جامعة الأزهر

كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنين بقنا

المجـــلة العلميـــة

الاجْتِهَادُ في التَّفْسِيرِ مَعَ وُجُودِ النَّصِّ الْمُفَسِّرِ

" تفسير القُرْآنِ الكريم بَيْنَ المنقول والمعقول"

إعداد

د/ كرم عبدالستار أحمد محمد رضوان

أستاذ التفسير وعلوم القرآن المساعد

في كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنين بقنا

بجامعة الأزهر

(العدد الثامن عشر ٢٠٢١م)

الاجْتِهَادُ في التَّفْسِيرِ مَعَ وُجُودِ النَّصِّ الْمُفَسِّر

"تفسير القُرْآنِ الكريم بَيْنَ المنقول والمعقول"

كرم عبدالستار أحمد محمد رضوان .

كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنين بقنا، قسم التفسير وعلوم القرآن، جامعة الأزهر، مصر.

البريد الإليكتروني: karam-ahmed.2080@azhar.edu.eg

ملخص البحث:

تهدف هذه الدراسة إلى التأصيل للتفسير النصّي والاجتهادي، وبيانِ العلاقة بينهما من خلال اتجاهات ومناهج المفسرين في القديم والحديث، وتحاول الكشفَ عن إمكانية الجمع بين ما نقل نقلا وما أعمل فيه العقل، وضوابطِ ذلك، وأسبابِ الخطأ به، كما تحرص على إزاحة الستار عن أهم عوامل الترجيح بينهما عند تعذر الجمع أو استحالته، وتؤكد على الجمع أو الترجيح بالتنظير والتطبيق ليتجلى الأمر في أجلى صورة، مع بيان الآثار التفسيرية المترتبة علي التفسير الجمعي بين المنقول والمعقول.

منهج البحث وخطة السير فيه: يقتضى السير في البحث انتهاج المنهج الوصفي أساسا؛ للتأصيل والبيان، وذلك انسجاما مع غرض الدراسة المتمثل في تقديم صورة علمية تصفُ المقصود بهذا العلم، وتبيِّنُ مدى أهميته، مع التركيز على إبراز قواعده وضوابطه، للخروج بُمسلّمة حجيته وسلامتها من المعارضة-على قدر الطاقة-، كما يتطلب البحث: الاستعانةَ بالمنهج التحليلي؛ باستدعاء شواهد من النصوص القرآنية للتأصيل والبيان، وعرضِ أقوال العلماء في تفسير اللفظة القرآنية أو الآية أو الجملة، للجمع أو الترجيح بها عند تعذر الجمع، كما يقتضى تقسيمَه بعد المقدمة والتمهيد إلى

فصول ثلاثة؛ يعالج الفصل الأول قضيةَ التأصيل لاتجاهي المأثور والرأي في التفسير، ويبيّنُ العلاقة بينهما، أما الفصل الثاني؛ فيأتي عن الجمع بين النص والاجتهاد في التفسير؛ إمكانيتِه وضوابطِه، وأما الفصل الثالث؛ فيحوي قضيةَ الترجيح بين المنصوص عليه والمجتهد فيه؛ عواملَ وضوابط، ويُختَم البحثُ عن نتائج من أهمها: أن الجمعَ بين المنصوص على تفسيره والمجتهدِ فيه أمرٌ ممكن وقد يكون ضروريا لكن بضوابط معتبرَة من الشريعة والعقل واللغة، وتوصيات ويأتي على رأسها: المزيد من الاهتمام بالتفسير الجامع بين المنقول والمعقول، وبيان طرق الجمع ودفع العوارض والصوارف.

الكلمات المفتاحية: النص- الاجتهاد - المنقول – المعقول- التأصيل- الضوابط- الجمع- الترجيح .

Diligence in tafsir with the presence of the explanatory text "The concept of the Qur'anic text between the narration and the knowledge"

Karam Abdel Sattar Ahmed Mohamed Radwan

Department of: Interpretation and Sciences of the Qur'an, College: Islamic and Arabic Studies for Boys in Qena, Al-Azhar University, City: Qena, State: Egypt.

E-mail: karam-ahmed.2080@azhar.edu.eg.

Abstract:

This study aims at rooting the textual and jurisprudential interpretation, and clarifying the relationship between them through the trends of the exegetes in the old and the modern, and it attempts to reveal the possibility of combining what was stipulated and what was strived for, its controls and the causes of error in it, and it is also keen to unveil the most important factors of weighting and its controls between the stipulated It and the mujtahid in it in interpretation, and emphasizes the combination of theorizing and application so that the matter of diligence in interpretation becomes clear with the presence of the interpreted text, and the implications for it.

Research method and plan: The research process requires the descriptive approach as a basis. To root and explain, in line with the purpose of the study, which is to present a scientific picture describing what is meant by this science, and to indicate the extent of its importance, with a focus on highlighting its rules and controls,

to come out with the premise of its authenticity and safety from the opposition – as much as energy –. The research also requires: the use of the analytical method; By invoking evidence from the Qur'anic texts for rooting and clarification, and presenting the sayings of scholars in the interpretation of the word or verse, or giving preference to it when the combination is not possible.

It also requires dividing it after the introduction and preamble into three chapters; The first chapter deals with the issue of rooting for the two directions of the maxim and the opinion in interpretation, and shows the relationship between them. The second chapter deals with the combination of text and ijtihad in interpretation. its possibility and its controls. As for the third chapter; It contained the issue of weighting between the stipulated and the mujtahid in it; Factors and controls, and the research concluded with results, the most important of which are: the combination of what is stipulated in its interpretation and the mujtahid in it is possible and may be necessary, but with significant controls from Sharia, reason and language, and recommendations. and exchangers.

Keywords: Text, Ijtihad, Rooting, Controls, Combination, Weighting.

المقدمة

الحمد لله الذي أَنزل القرآن وبيّنه، وحفظه من التحريف وعظّمه، والصلاة والسلام على رسوله محمدٍ عالي المقام والمنزلة، مَنْ أرسله ربه بالهدى وأيّده، وعلى آله وأصحابه أهلِ الفضل والمكرُمة، وبعد؛ فمن المسلّمات عند المسلمين أن تفسير القرآن الكريم أوْلَى الطرق المؤدية إلى الوقوف على مراد الله تعالى-من كلامه، ومع كل ما كُتب من تفاسير للقرآن المجيد؛ فما زال في جعبة القرآن المزيد؛ مما يجعل المسلمين يغوصون في بحاره؛ باحثين عن المزيد من هداياته التي لا تنتهي، ومقاصده التي لا تنقضي، كما أن من المسلّم به لدى المطالعين لكتب علوم القرآن والتفسير في القديم والحديث: وجودَ اتجاهي المأثور والاجتهاد في التفسير(١)، وقد بقيت القضية متأرجحة بين المناصرين والمعارضين لأي من الاتجاهين مما حدا بالبعض إلى المغالاة في الإثبات أو الرفض، الأمر الذي توجّب معه التأصيل والتمحيص للخروج بنتائج توفيقية واضحة تعين على مدى إمكانية الجمع بين الاتجاهين، وإماطة حجب التنافر والتضاد بين المنهجين، ووضع ضوابط للجمع أو الترجيح. ويأتي هذا البحث ضمن البحوث المعنيّة بالتأصيل وحسم الخلاف في هذه القضية، والله ولي التوفيق.

مشكلة البحث: كثيرا ما يورد المفسرون في تفاسيرهم لألفاظ القرآن وآياته معاني متنوعة تجمع بين المنقول صراحة عن الرسول-صلى الله عليه وسلم-أو عن الصحابة-رضي الله عنهم-أو عن التابعين وتابعيهم-رحمهم الله-، وبين ما هو باجتهاد منهم وممن بعدَهم من العلماء دون أن يجمعوا بين المنقول والاجتهاد، أو يرجحوا بينهما، مع وجود بعض ما ظاهره التعارض، وإن كان منهم جمع أو ترجيح؛ فبدون بيان

(١) المأثور ما نقل عن السابق، وهو بهذا الاعتبار لا يختص بزمن إلا أنه يغلب إطلاقه على ما نقل عن الصحابة والتابعين، كما أن الاجتهاد لا يخلو منه تفسير سواء أكان بالمأثور أو الرأي، لكن لما كان غالب الاجتهاد: في التفسير بالرأي أطلق عليه من باب التغليب، وسيأتي لذلك مزيد من التوضيح في محله .

العلة غالبا، الأمر الذي يجعل المتلقي في حيرة من أمره، فيقوم هذا البحث- بتوفيق من الله-تعالى-بحل هذا المشكل.

أهمية الموضوع: تكمن أهمية البحث باعتباره ضمن جملة من البحوث التي تهتم بأصول التفسير، ومنها موضوع هذا البحث الذي يعمل على بيان مدى أهمية الجمع بين المنقول والمعقول بضوابط معينة، كما يعمل على بيان أن جل الاختلافات بين الأقوال في التفسير إنما هي من باب التنوع الذي يثري التفسير بتكثير المعاني دون تناقضها، وأن ما كان من تناقض فإنما لجهل أو لتأييد مذهب بعينه، كما تتأكد أهمية البحث في أنه يكشف عن ثلة من الأقوال في التفسير قد شابها عوار عن حسن نية من البعض وسوئها من البعض الآخر حجب الرؤية الصحيحة عن هدايات القرآن الناضرة ومقاصده الباصرة، وقد تنوعت هذه الأخطاء عند أصحابها ما بين مقدِّمٍ لما ينتجه العقل عما أثبته النقل؛ فتخيلوا حتى اختالوا وتوهموا حتى وهموا أن سلطان عقولهم دونه كل سلطان حتى وإن كان سلطان الثوابت من الدين كغلاة المعتزلة وأتباعهم من الحداثيين، وما بين مفتونٍ بأهوائه وشهواته معظّم مذاهبَه ممتطيا بها صهوة الزلات كالخوارج والرافضة في القديم والحديث، وربما تزداد أهمية البحث باعتبار أنه سلك طريق الجمع بين التنظير والتطبيق في جميع مسائله غالبا، ولعله بهذا يكون مساهما جملة من البحوث كدرع واقي للتصدي لسلطان الاجتهاد الجامح أمام قوة النقل المنضبط؛ ليسيرا جنبا إلى جنب عند التوافق، وليتنحى الاجتهاد-في حياء مفسحا الطريق أمام النقل الصحيح الصريح عند التعارض.

أسباب اختيار هذا الموضوع: يأتي اختيار هذا الموضوع لعدة أسباب منها:

*-أنه من صميم التدبر المأمور به في آيات الله-تعالي، قال الله سبحانه:{كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ لِيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ} (١)

*- أنه من الدراسات المؤصِّلة لأصول التفسير والضابطة لقواعده.

*- التأصيل لقضية اجتماع النص والاجتهاد في التفسير

*-تنقية التفسير مما شابه من زيغ وما خالطه من زغل.

*- لم أقف على من أفرد هذا الموضوع بدراسة محددة بهذا الطرح.

منهج البحث: يقتضي السير في البحث انتهاج المنهج الوصفي أساسا، مع الاستعانة بالتحليل؛ للتأصيل والبيان، وذلك انسجاما مع غرض الدراسة المتمثل في تقديم صورة علمية تصف المقصود بهذا العلم، وتبيين مدى أهميته، مع التركيز على إبراز قواعده وضوابطه، للخروج بمسلّمة حجيته، وسلامتها من المعارضة- على قدر الطاقة، كما يتطلب: المنهج التحليلي؛ باستدعاء وتحليل شواهد من النصوص القرآنية والنبوية، وعرض أقوال العلماء بالجمع أو الترجيح بينها؛ للتأصيل والبيان..

خطة السير في البحث:

يقتضي السير في البحث تقسيمه بعد المقدمة والتمهيد إلى فصول ثلاثة؛ الأول منها عن: النص والاجتهاد في التفسير تأصيل وتقويم، ويشتمل على مبحثين؛ الأول: التفسير النصّي للقرآن تأصيل وتقويم والثاني: التفسير الاجتهادي للقرآن تأصيل وتقويم، والفصل الثاني عن: الجمع في التفسير بين المنصوص عليه والمجتهد فيه؛ امكانيَّتُه وضوابطُه، وفيه مباحث ثلاثة؛ الأول: مدى إمكانية الجمع بين النص والاجتهاد في

(١) سورة ص الآية ٢٩، قال البيضاوي-رحمه الله:{ لِيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ} ليتفكروا فيها فيعرفوا ما يدبر ظاهرها من التأويلات الصحيحة والمعاني المستنبطة٥/٤٥.

التفسير والثاني: أسباب الخطأ في التفسير عند الجمع بين النص والاجتهاد، والثالث: ضوابط الجمع في التفسير بين النص والاجتهاد، وثالث الفصول عن: الترجيح في التفسير بين المنصوص عليه والمجتهد فيه، وفيه مبحثان: الأول: عوامل الترجيح بين المنصوص عليه والمجتهد فيه، والثاني: ضوابط الترجيح ومظانه بين المنصوص عليه والمجتهد فيه، ثم خاتمة وتشتمل على أهم النتائج والتوصيات، وقائمة بالمصادر والمراجع والموضوعات.

الدراسات السابقة:

لم أقف-على حد علمي- على من أفرد موضوع دراستي:"الاجْتِهَادُ في التَّفْسِيرِ مَعَ وُجُودِ النَّصِّ الْمُفَسِّر"بحثا؛ بتناول التأصيل لمنهجي الأثر والاجتهاد، ومدى إمكانية الجمع أو الترجيح بينهما، وضوابط الجمع أو الترجيح، إلا أن الكثير من العلماء قد تناولوا موضوع التفسير بذكر أنواعه، ومنها من حيث طريق الوصول إلى البيان إلى التفسير بالمأثور أو المنقول والتفسير بالاجتهاد أو المعقول ومناهج المفسرين حولهما، وقد أفدت من ذلك كثيرا، وقد ذكرت ذلك أثناء الدراسة سواء في صلب البحث أو هامشه؛ فلا أود تكراره.

الفصل الأول

النص والاجتهاد في التفسير تأصيل وتقويم

وفيه:

المبحث الأول: التفسير بالمأثور تأصيل وتقويم .

المبحث الثاني: التفسير بالاجتهاد تأصيل وتقويم .

توطئة: ينقسم تفسير القرآن الكريم من حيث الوصول إليه إلى قسمين: النص والاجتهاد، أو ما يطلق عليه:المأثور والرأي أو الرواية والدراية، أو المنقول والمعقول، وكلها مصطلحات لمعنى واحد، ولكل منهما طرق؛ أما طرق النص فهي: تفسير القرآن بالقرآن تفسيرا صحيحا صريحا-،وتفسير النبي-صلى الله عليه وسلم- بالقرآن الكريم بالإحالة أو ببيان من عنده، وتفسير الصحابة والتابعين-رضي الله عنهم- مما له حكم المرفوع إلى النبي-صلى الله عليه وسلم-، ومما لا مجال للعقل فيه.

وأما طرق الاجتهاد في التفسير: فهي مما ينسب إلى الصحابة والتابعين ومن بعدهم من العلماء من تفسير عقلي صريح بضوابط شرعية صحيحة، وتتأتّي قوة الاحتجاج بالاجتهاد في التفسير، أو تقدُّمه حسب مكانة القائل ومنزلته؛ فكلما علت مكانته قويت حجته. وقد أجمع العلماء على أن من أراد تفسير القرآن الكريم طلبه أولا من القرآن نفسه؛ تفصيلا لما أجمل وبيانا لما أبهم وتقييد لما أطلق ، وإلا طلبه من السنة فإنها شارحة للقرآن وموضحة له. فليلتزم الصحيح منها دون الضعيف أو الشاذ، فإن لم يجده في السنة رجع إلى أقوال الصحابة فهم أدرى بذلك لما شاهدوه من القرائن والأحوال ، فإن لم يجده طلبه عند التابعين لقرب عهدهم-بالنبي-صلى الله عليه وسلم-ولمعايشتهم مَن نزل

عليهم القرآن. فإن لم يجد التفسير عند كل من سبق؛ فليطلبه من لغة القرآن، محترزاً الضعيف والشاذ منها، معملاً عقله على مقاصد القرآن وكلياته، متجنباً التأويل الغريب والشاذ، مراعياً المقتضى من معنى الكلام والمقتضب من قوة الشرع [1] .

(١) يراجع في ذلك على سبيل المثال: البرهان في علوم القرآن للزركشي، جـ٢، صـ ١٥٦-١٦٤، وعلم التفسير للدكتور/ محمد حسين الذهبي، صـ ٢٥، وأصول التفسير وقواعده للشيخ خالد عبد الرحمن العك صـ٧٩-٨٠.

المبحث الأول

التفسير النصيّ للقرآن تأصيل وتقويم

تتأتّى حجية التفسير بالمنصوص عليه للقرآن الكريم بالإمكان[١] والوقوع والإلزام [٢].

أولا: دليل[٣] الإمكان:

لا شك أن العقول متفاوتة في الفهم والإدراك، فما يدركه عقل من فهم لنص قد لا يدركه الآخر، وقد يدركه الآخر بنسب متفاوتة قربا أو بعدا مما يريده واضع النص، وهذا أمر ممكن في العقول؛ فالنصوص في جملتها-وعلى رأسها: النص القرآني-في حاجة إلى البيان، والاحتياج دليل الإمكان، بالاضافة إلى شدة وضوحه، وملائمته للعقول.

ثانيا: دليل الوقوع: وأما كونه واقعا؛ فأدلته لا تكاد تحصى، ومنها:

*-في تفسير القرآن بالقرآن: قوله تعالى: {إِنَّ الإنسان خُلِقَ هَلُوعاً إِذَا مَسَّهُ الشر جَزُوعاً وَإِذَا مَسَّهُ الخير مَنُوعاً}[٤]؛ فقد جاء لفظ {هلوعا}مبهما، وجاء ما بعده ليفسره أصدق تفسير، جاء في البرهان:قال أبو العالية تفسيره: {إذا مسه الشر جزوعا وإذا مسه الخير منوعا}، وقال ثعلب سألني محمد بن طاهر ما الهلع؟ فقلت قد فسره الله تعالى".[٥]

*- تفسير النبي-صلى الله عليه وسلم- للقرآن، وهو من التفسير بالمأثور الذي لا ينبغي الحياد عنه إلى غيره عند صحته وصراحته، ومنه ما جاء عن عدي بن حاتم-

---

(١) الممكن ما يستوي فيه الطرفان وجودا أو عدما، جاء في التعريفات: الممكن بالذات ما يقتضي لذاته أن لا يقتضي شيئا من الوجود والعدم كالعالم (التعريفات للجرجاني، صـ ١٤٠، وقال السيوطي: "المُمْكِن: ما لم تقتض ذاته في الخارج وجودا ولا عدما"(معجم مقاليد العلوم في الحدود والرسوم للسيوطي١/٧٠

(٢) وهو في اللغة المُلازَمة للشيء والدوامُ عليه، لسان العرب مادة "لزم" ١٢/٥٤١)

(٣) يعرّف الدليل بأنه: "ما أمكن أن يتوصل بصحيح النظر فيه إلى معرفة ما لا يعلم اضطرارا" (الحدود في الأصول لابن فورك، صـ ٣، ويلاحظ أن التعريف لم يفرق بين الدليل النقلي والعقلي، كما لم يفرق بين القطعي والظني.

(٤) سورة المعارج الآية ١

(٥) البرهان في علوم القرآن للزركشي، ٣/١٧٨، وراجع: تفسير الطبري٢٤/١٠٥.

رضي الله عنه–قال: قال رسول الله–صلى الله عليه وسلم:–(إن المغضوب عليهم اليهود والضالين النصارى) (١).

*– ومن تفسير الصحابة–رضي الله عنهم–للقرآن الكريم مما له حكم المرفوع إلى النبي–صلى الله عليه وسلم: ما روي عن عكرمة رحمه الله–عن ابن عباس–رضي الله عنهما: قال: أنزل القرآن جملة واحدة إلى السماء الدنيا في ليلة القدر، ثم أنزل بعد ذلك في عشرين سنة.وقرأ{وَقُرْآنًا فَرَقْنَاهُ لِتَقْرَأَهُ عَلَى النَّاسِ عَلَى مُكْثٍ وَنَزَّلْنَاهُ تَنْزِيلًا}(٢)؛ فقول ابن عباس هذا من الإخبار عن الغيبيات وهو ما لا يمكن الوصول إليه إلا بالسماع من الصادق–صلى الله عليه وسلم.

*– ومن تفسير التابعين مما لا مجال للعقل فيه: ما روي عن السدي –رحمه الله– عند قول الله–سبحانه{وَمِنَ النَّاسِ مَن يُعْجِبُكَ قَوْلُهُ فِي الْحياةِ الدُّنْيَا}(٣) قال: نزلت في

(١) أخرجه الإمام أحمد في مسنده ٦٧٩/٤–٣٨١، ح: ١٩٣٨١، وقال ابن أبي حاتم في تفسيره: لا أعلم يبن المفسرين في هذا الحرف اختلافا (تفسير ابن أبي حاتم ١٠/١)، وقال ابن حجر في الفتح: قال السهيلي: وشاهد ذلك قوله تعالى–في اليهود:{ فَبَاءُوا بِغَضَبٍ عَلَى غَضَبٍ} سورة البقرة من الآية ٩٠، وفي النصارى { قَدْ ضَلُّوا مِنْ قَبْلُ وَأَضَلُّوا كَثِيرًا وَضَلُّوا عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ}سورة المائدة من الآية٧٧، (فتح الباري: ١٥٩/٨) .

(٢) سورة الإسراء الآية ١٠٦، والأثر أخرجه: أبو عبيد في فضائل القرآن (٣٦٨)، بتحقيق أحمد الخياطي (٢ / ٢٠٢) وأخرجه الحاكم في المستدرك (٢/ ٢٢٢) و(٢ / ٣٦٨) وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي، وأخرجه البيهقي في الأسماء والصفات (١/ ٣٦٨) وشعب الإيمان (٢ / ٤١٥) رقم ٢٢٤٩، والنسائي في التفسير (١٣١/٢) رقم ٣٩٢ وقال المحقق صحيح. وأخرجه ابن جرير في تفسيره (١٧٨/١٥) و(٣٠ / ٢٥٨). وذكره ابن كثير في فضائل القرآن (١٧/١–١٨) عن أبي عبيد ثم قال: هذا إسناد صحيح .

(٣) سورة البقرة من الآية ٢٠٤ ٣–

الأخنس بن شريق الثقفي، وهو حليف لبني زهرة[١]، وأسباب النزول مما لا يدرك إلا بالسماع، وكذا ما أبهم في القرآن؛ فطريق معرفته النقل، ولا يجدي معه الاجتهاد.

ثالثا: دليل الحجية والإلزام:

حجية المنصوص عليه صراحة من التفسير بالمأثور قد أولاها العلماء لأهميتها- أهمية كبيرة؛ فعن حجية التفسير الصريح للقرآن بالقرآن قال الدكتور الذهبي-رحمه الله-:" أما تفسير القرآن بالقرآن وبما ثبت من السنة الصحيحة؛ فذلك مما لا خلاف في قبوله لأنه لا يتطرق إليه الضعف، ولا يجد الشك إليه سبيلا"[٢]، وهو كلام حسن إلا أن قبوله وحجيته بضوابط وليس مطلقا[٣]، وأما حجية تفسير الرسول-صلى الله عليه وسلم-؛فهي واضحة بيّنة، قال الطبري-رحمه الله:" مما أنزل الله من القرآن على نبيه- صلى الله عليه وسلم-وذلك تأويل جميع ما فيه من وجوه أمره-واجبه، وندبه، وإرشاده وصنوف نهيه، ووظائف حقوقه، وحدوده، ومبالغ فرائضه، ومقادير اللازم بعض خلقه لبعض، وما أشبه ذلك من أحكام آيه التي لم يدرك علمها إلا ببيان رسول الله -صلى الله عليه وسلم-لامته، وهذا وجه لا يجوز لاحد القول فيه إلا ببيان رسول الله-صلى الله عليه وسلم-، بتأويله، بنص منه عليه، أو بدلالة قد نصبها دالةٍ أمّته على تأويله"[٤]، وأما قول الصحابي في التفسير ومدى حجيته؛ فهو خاضع لطريقة وصوله؛ وله في ذلك طريقان-موجزهما:

الأول: أن يصل إلينا نقلا لأسباب النزول أو الناسخ والمنسوخ، أو بيان لأمر لا يمكن بيانه باجتهاد كالغيبيات ونحوها، وقد نص أبو يعلى-رحمه الله- على وجوب التمسك

(١) راجع الأثر عند الطبري في تفسيره ٢٢٩/٤رقم: ٣٩٦١

(٢) التفسير والمفسرون للدكتور محمد حسين الذهبي١٠٨/١

(٣) وسيأتي الحديث عن تلك الضوابط في موضعها

(٤) تفسير الطبري: ١١٢/٢

بأقوال الصحابة-رضي الله عنهم-حيث قال:" أما تفسير الصحابة فيجب الرجوع اليه، وهذا ظاهر كلام أحمد-رحمه-الله-من كتاب طاعة الرسول-صلى الله عليه وسلم-[1]....والوجه فيه أنهم شاهدوا التنزيل، وحضروا التأويل؛ فعرفوا ذلك، ولذلك جعلنا قولهم حجة[2].

الثاني: ما كان عن الصحابي باجتهاد منه، وهذا إن كان قوله فيما لا يجدي فيه الاجتهاد فله حكم المرفوع، وهو ملزم ، وكذا إن أجمع الصحابة على أمر، وأيضا إذا وجد قول ليس له معارض عند الباقين من الصحابة، وأيضا تفسيرهم بلغة القرآن ملزم فهم حجة اللغة وفرسانها، وفي غير ذلك فقولهم اجتهاد، وإن كان مقدم على اجتهاد غيرهم [3]

وأما قول التابعي في التفسير ومدى حجيته؛ فهو محل خلاف عند العلماء-ليس هنا مجال سرده-ولعل الراجح في المسألة :أن تفسير التابعي على مراتب؛ فمنه ما يعدّ حجّة قاطعة للنزاع، ومنه ما هو محل اعتبار ونظر؛ فأمّا حجيّة تفسير التابعين فهي في حال اتّفاقهم وعدم اختلافهم في التفسير، وأيضا فيما جاء عن جميعهم أو جلهم مما لا مجال للعقل فيه[4]

---

(١) ذكره ابن النديم في فهرسته ضمن مؤلفات الإمام أحمد ٣٢٠/١

(٢) يُنظر: العدة في أصول الفقه لأبي يعلى ٧٢١/٣- ٧٢٤، ويراجع: النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر٥٣١/٢، ت: ربيع بن هادي عمير.

(٣) راجع: الموافقات لأبي إسحاق الشاطبي، ٢١٥/٣، والبرهان للزركشي: ١٥٧/٢، وقواعد التفسير جمعا ودراسة، المؤلف:خالد بن عثمان السبت: ١٧٨/١، وتفسير الصحابة في جامع البيان، للإمام الطبري للباحثة: عائشة الهيلالي، صـ : ٥، رسالة مقدمة لجامعة محمد الخامس كلية الآداب لعام ١٩٨٨م.

(٤) وللاستزاده في بيان حكم تفسير التابعي ومدى حجيته؛ يراجع: تفسير التابعين: ٤٩/١، قواعد التفسير: ١٩٥/١، وفصول في أصول التفسير: ص: ٤٠

المبحث الثاني

الاجتهاد في التفسير تأصيل وتقويم

يعود تاريخ التفسير الاجتهادي إلى عصر نزول القرآن الكريم، وحياة النبي–صلى الله عليه وسلم–من بعض الصحابة–رضوان الله عليهم–؛فقد ورد أن بعضهم قد اجتهدوا في فهم بعض الآيات فكان النبي–صلى الله عليه وسلم– يقوِّم هذا الفهم ويقيِّمه دون أن يعنفهم على اجتهادهم، مما يدل على أن الاجتهاد في التفسير منهج جائز عقلا وشرعا، وإلا لما ارتضاه النبي–صلى الله عليه وسلم–، وفي رضاه إقرار له، وفي إقراره حجية يلزم الأخذ بها، ومن المعلوم أنه " كلما كان العهد بالرسول–صلى الله عليه وسلم–أقرب كان الصواب أغلب"[(١)] فكيف بالمعاينة والمعايشة؟، جاء في مناهل العرفان:" فإن كان الاجتهاد مُوَفَّقاً–أي مستنداً إلى ما يجب الاستناد إليه بعيداً عن الجهالة والضلالة فالتفسير به محمود، وإلا فمذموم [(٢)] ومن أمثلة ذلك: اجتهادهم في فهم لفظ الظلم وأنه على عمومه في قول الله تعالى{الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ} [(٣)] فقوَّم النبي–صلى الله عليه وسلم هذا الفهم بتخصيص عمومه وأن المراد منه نوع بعينه وهو: الشرك [(٤)]، وسار التفسير الاجتهادي جنبا إلى جنب مع التفسير المأثور عند الصحابة فيما لم يرد فيه نص صحيح صريح من الرسول صلى الله عليه وسلم–معتمدين على ما اختصهم الله به من شهود نزول القرآن، والوقوف على

(١) إعلام الموقعين لابن القيم، ٩٥/١، تحقيق: عصام الدين الصبابطي.
(٢) مناهل العرفان في علوم القرآن للزرقاني ٣٦/٢.
(٣) سورة لقمان الآية ٨٢
(٤) ففي الحديث الصحيح عن عبد الله بن مسعود–رضي الله عنه– لمّا نزلت: {الذين آمنوا ولم يلبسوا إيمانهم بظلم أولئك لهم الأمن وهم مهتدون} شقّ ذلك على المسلمين وقالوا: أيّنا لم يظلم نفسه. فقال لهم رسول الله–صلى الله عليه وسلم–: "ليس كما تَظُنّون إنَّما هو كما قال لقمان لابنه { إنّ الشرك لظلم عظيم}سورة لقمان من الآية:١٣، والحديث أخرجه البخاري في: كتاب الأنبياء: باب قول الله تعالى (ولقد آتينا لقمان الحكمة، ح: ٦٠) .

أسباب نزوله، ومعرفة ناسخه ومنسوخه، وما حباهم الله به من عقيدة صافية، ونظر ثاقب، وفهم راسخ للغة القرآن، أزد على ذلك اصطفاء الله لهم لصحبة نبيه والدفاع عن دينه، كل ذلك وغيره قد أهلهم للاجتهاد المنضبط بالشرع في تفسير ما لم يرد فيه نص،وإن كان ذلك في حدود ضيقه وعلى مستوى فردي(١).

وجاء دور التابعين-رحمهم الله-ونقل لنا العلماء أنه بجانب نقلهم لتفسير النبي-صلى الله عليه وسلم-وتفاسير الصحابة-رضي الله عنهم-كانت لهم اجتهادات-اقتضتها الضرورة-أكثر من اجتهادات الصحابة، وكانت مصادرهم التفسيرية هي مصادر الصحابة ذاتها، وزادت باعتمادهم ما جاء عن الصحابة من منقول، ومن جُلِّ اجتهاداتهم. واجتهادات الصحابة والتابعين وأتباعهم ليست كاجتهادات من جاء بعدهم لما مُيزوا به من ميزات لم تتوافر لمن أتى بعدهم لسلامة عقيدتهم من الهوى، وتقدمهم في فهم لغة القرآن؛ فاجتهاداتهم مقدمة على اجتهادات غيرهم؛ وإن كانت اجتهادات التابعين دون اجتهادات الصحابة، وكذا اجتهادات اتباع التابعين دون اجتهادات التابعين، ولما كانت معاني القرآن الكريم ودلالاته لا تنتهي-وهذا ضرب من الإعجاز-؛فلم يقف الاجتهاد في التفسير عند التابعين وأتباعهم؛ بل قام الأجلاء من العلماء من بعدهم لاستكمال مسيرة الاجتهاد في تفسيرآيات القرآن الكريم بضوابط تحول دون العبث في بيان القرآن المجيد(٢).

(١) للوقوف على أهمية اجتهاد الصحابة ومدى حجيته أو تقدمه يراجع: الموافقات: ٢٨٥/٣، والبرهان: ١٧٢/٢، وتفسير الصحابة: صـ: ٥

(٢) للوقوف على المزيد في بيان حكم التفسير الاجتهادي للتابعين ومدى حجيته أو تقدمه ونماذج له؛ يراجع: تفسير التابعين عرض ودراسة مقارنة، محمد بن عبدالله الخضيري، ٤٩/١ وما بعدها، وفصول في أصول التفسير للدكتور مساعد الطيار،صـ ٤٠ وما بعدها-

الفصل الثاني

الجمع في التفسير بين المنصوص عليه والمجتهد فيه.

وفيه:

المبحث الأول: مدى إمكانية الجمع بين المنقول والمعقول في التفسير

المبحث الثاني: أسباب الخطأ في التفسير عند الجمع بين المعقول والمنقول

المبحث الثالث: ضوابط الجمع في التفسير بين المنفول والمعقول

المبحث الأول

مدى إمكانية الجمع بين المنقول والمعقول

لم يمثل الجمع بين اتجاهي التفسير بالمأثور والاجتهاد إشكالية تذكر في تاريخ علوم القرآن عامة والتفسير خاصة-على حد علمي-إلا ما كان من المذاهب النابية عن المنهج الصحيح للتفسير في القديم كالرافضة والمعتزلة، وفي الحديث كالحداثية، وهو ما يمثل الاجتهاد أو الرأي المذموم، وبعد التحقيق أستطيع القول بأن التفسير بالرأي المحمود بضوابطه لم يكن محل خلاف، وما كان من آثار تنهى عن الخوض في التفسير إنما كان هدفه منعُ التفسير بالرأي المذموم [1] .

كما أن المطالع لجل كتب التفاسير في القديم والحديث يجد أن التفسير بالمنصوص عليه والمجتهد فيه يسيران جنبا إلى جنب، وثلة من هذه التفاسير أصابها عوار، وبخاصة عند أصحاب الرأي المطلق؛ الذين عظموا سلطان العقل فرفعوه فوق كل سلطان حتى وإن كان سلطان الثوابت القطعية من الكتاب والسنة.،وسأحاول-موجزا-في هذا المبحث: بيان مدى إمكانية الجمع بين ما جاء بيانه بنص صحيح صريح وبين ما أُعْمِل فيه الرأي والاجتهاد تحت مظلة الشرع، وغطاء اللغة.

---

(١) كما مر في المبحث الثاني من الفصل السابق؛ الاجتهاد في التفسير تأصيل وتقويم

تاريخية المنهج الجمعي بين المأثور والاجتهاد وأثره على التفسير:دراسة تاريخ المسائل مما يعين على فهمها والوقوف على تطورها، ومسألة التفسير بالاجتهاد مع المأثور بذرت بذورها في وقت مبكِّر؛ زمن نزول القرآن، إلا أنها كانت فردية ونادره، ولم تأخذ شكل المنهجية المتكاملة، وقد تمثل ذلك في تأصيل الرسول –صلى الله عليه وسلم–لهذا النوع من التفسير بإقراره له من بعض الصحابة(١) أو تقويمه لفهمهم(٢)، بل في إرشاده لهم بوجوب اتباع الاجتهاد وإعماله في مواطنه،كما أن من منهج النبي–صلى الله عليه وسلم: ما كان يلقيه على الصحابة من أسئلة بغرض الاستنتاج والاستبيان(٣)، وقد ازدادت الحاجة إلى التفسير بالرأي في زمن التابعين وكلما بعد العهد بزمن نزول القرآن تأكدت الحاجة إلى الاجتهاد مع الأثر، واعتُبر التفسير بالرأي ضرورة عملية وحياتية اقتضاها تطور الواقع والظروف واختلاف المجتمعات الإسلامية، ولعل أكثر ما تمثل ذلك في منهج

(١) ويمثل له بحديث أبي سعيد الخدري –رضي الله عنه–في الرجلين اللذين اختلفا في المراد من المسجد الذي أسس على التقوى كما في الآية، وبيان الرسول–صلى الله عليه وسلم– لذلك دون ابداء اعتراض منه على مبدأ الاجتهاد في التفسير، والحديث أخرجه الترمذي، باب ما جاء في المسجد الذي أسس على التقوى، وقال: هذا حديث حسن صحيح، ٣٨/٢، وابن حبان في صحيحه في وصف المسجد الذي أسس على التقوى، وقال الشيخ الأثؤوط: إسناده قوي ٤٨٢/٤

(٢) قد مر بيان النبي–صلى الله عليه وسلم– لمعنى الظلم الوارد في الآية؛ وأنه الشرك، عندما خفي على الصحابة–رضي الله عنهم.

(٣) ومنه: كما في الصحيحين من حديث أبي هريرة–رضي الله عنه–قال:، قال رسول الله– صلى الله عليه وسلم: ليس المسكين الذي ترده التمرة ولا التمرتان، ولا اللقمة ولا اللقمتان، إنما المسكين الذي يتعفف. اقرؤا إن شئتم–يعني قوله تعالى:{لا يسألون الناس إلحافا} سورة البقرة من الآية ٢٧٣، البخارى، كتاب التفسير، باب قول الله{لايسألون الناس إلحافا} ح: ٤٥٣٩، ومسلم، كتاب الزكاة ح: ٢٣٩٤، .

عبدالله بن عباس رضي الله عنهما–من الصحابة[1]، وتلميذه مجاهد بن جبر المكي من التابعين؛ فقد كانا يوليان الجانب العقلي في التقسيم أهمية أكثر من غيرهما فيتوسعان في فهم النصوص التي يبدو في ظاهرها التعارض لرد هذا الظاهر[2]

ومن العسير تحديد وقت اكتمال المنهجية الجامعة بين المأثور والرأي في التفسير لكن تاريخ المذاهب الإسلامية يشير إلى أنها قد ظهرت ملامحها مع بدايات ظهور الفرق الإسلامية وبخاصة المعتزلة والرافضة وما على شاكلتهما، وما كان من منهج أهل السنة كدرع واقي للرد على المعارضين ، كما أن استعمال الاجتهاد بجانب المأثور في بيان النص القرآني حتى عند من حُكي عنهم النهي عن استعماله يدل على التوافق التام بين الأثر الصحيح والرأي المقبول عند البيان القرآني[3].

(١) لعل عبد الله بن عباس –رضي الله عنهما–وهو رائد مدرسة التفسير بمكة يعد واضع الأسس المنهجية المتكاملة للاتجاه الجمعي بين التفسير بالمأثور والرأي وتبعه على ذلك تلامذته ومن أشهرهم في هذا الميدان: مجاهد بن جبر، وللمزيد في بيان هذه المسألة يراجع: مقدمة تفسير القرآن العظيم لابن كثير ص: ١٢؛ فما بعدها، ومقدمة الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ص٢١، والتفسير والمفسرون للدكتور الذهبي ١٠٦/١، دراسات في التفسير وأصوله لمحيي الدين بلتاجي صـ ٤٤.

(٢) وقد كان لمنهج ابن عباس ومن تبعه كما يقول أحد الباحثين الأثر في تطور التفسير من الاعتماد على الرواية إلى التفسير الأثري النظري الذي يعتمد على الرواية والدراية، وهي كما يقول الباحث: نقلة مهدت لظهور هذا المنهج في التفاسير الجامعة التي ظهرت في القرنين الثاني والثالث على يدي يحيي بن سلام ومحمد بن جرير الطبري (دراسات في التفسير وأصوله بتصرف، لمحيي الدين ، صـ ٧٣.

(٣) فقد ورد أن الصديق أبابكر–رضي الله عنه– قد أفتى في المراد بالكلالة من قول الله–تعالى{يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة} سورة النساء من الآية :١٧٦؛ فقال–رضي الله عنه: أقول فيها برأيي فإن كان صوابا فمن الله، وإن كان غير ذلك فمني ومن الشيطان، أراه ما خلا الولد والوالد(روى هذا الأثر: البيهقي في السنن٢٢٣/٦، وذكره ابن كثير في تفسيره، ٥٦١/١) وللمزيد في مسألة عدم امتناع السلف عن القول في القرآن بالرأي المنضبط يراجع على سبيل المثال: التفسير والمفسرون للدكتور للذهبي٢٥١/١، ومناهل العرفان للزرقاني٤٢/٢

ولعل قضية الجمع بين المأثور والرأي في التفسير لم تكن محل خلاف بين الفرق الإسلامية مع الاختلاف في الاتجاه والمنهج والطريقة؛ وهذا هو محور الخلاف؛ فلكل فرقة اتجاهها في الجمع ومنهجها وطريقتها في تحقيق هذا الجمع .

فالمعتزلة؛ كما يقول أحد الباحثين المعاصرين:" قد توسعوا في تفسير القرآن تفسيرا عقليا محضا تبعا لمنهج الفلاسفة القائم على تفسير الغيبيات تفسيرا عقلياحتى تناولوا صفات الله تعالى-، وعلى الأخص(العدل)؛فأوجبوا على الله سبحانه في مسألة العدل ما يجب على الإنسان فيه....، وأخذوا يخضعون الكثير من الآيات الكريمة على مقتضى مذهبهم، وكلما صادفوا نصا يتعارض مع مذهبهم أعملوا فيه التأويل ليصرفوه عن معناه المراد إلى معاني أفكارهم، ولذلك انحرفت المعتزلة انحرافا شنيعا في تفسيراتها خدمة لآرائها"[(١)]، كما أنهم يرون تقديم العقل في الفهم والإدراك على الأدلة الشرعية؛ وهو نوع من المنهج الجمعي، وهو ما يعني عندهم: تابعية الدليل النقلي للدليل العقلي، إلا أن هذه الأسبقية في الفهم لا تعني التناقض؛ كما يقول أحد أركانهم؛ وهو القاضي عبدالجبار:" لأن الناصب لأدلة السمع هو الذي نصب أدلة العقل فلا يجوز فيهما التناقض"[(٢)]، ويزيد الأمر تأكيدا وتدليلا بقوله:"إذ ليس في القرآن إلا ما يوافق طريقة العقل[(٣)]، بل إن الزمخشري وهو من أئمة الاعتزال والمدافعين عن التفسير العقلي لم يعدم تفسيره من الأخذ بمبادئ وأسس التفسير بالمأثور كتفسير القرآن بالقرآن، والاعتماد أحيانا على أسباب النزول، والاعتداد ببعض الأحاديث، والوقوف أحيانا مع ما أثر عن الصحابة والتابعين[(٤)]، ووافقهم الحداثيون على هذا

(١) أصول التفسير وقواعده، خالد العك، ٢٥٣

(٢) المغني للقاضي عبد الجبار ٢٨٠/١٣

(٣) المرجع السابق ٤٠٣/١٦

(٤) وقد عقد الدكتور مصطفى الجويني فصلا كاملا في كتابه الموسوم بـ منهج الزمخشري في تفسير القرآن وبيان اعجازه زاد على ثلث حجم الرسالة ذكر فيه بالأدلة منهج=

التقديم بل زادوا عليه حيث يرون أنه إذا ورد في القرآن ما يدل ظاهره على خلاف ما يدل عليه العقل وجب تأويله لما يوافق العقل [١]

والشيعة-أيضا-مع شذوذ الكثير من أقوالهم التفسيرية إلا أنهم مزجوا بين المأثور والرأي حسب توجههم المذهبي، ومنهجهم العقدي والتشريعي؛ بتقديم أقوال علماء آل البيت، ورد كثير من المأثور لمخالفته ماهم عليه، وتأويلهم لنصوص متشابهة عدوها محكمة خدمة لمذهبهم الذي حاكوا له التأويلات الفاسدة ليثبتوا-بهتانا-صدق ما ذهبوا إليه، ومن ذلك تفسيرهم لآية الولاية-على حد تعبيرهم-وهي قول الله تعالى{إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ}[٢]، ووجه استدلالهم: أنها نزلت في علي-رضي الله عنه-خاصة، حيث كان راكعا في الصلاة فجاء فقير يسأله الصدقة أو الزكاة، فمد يده للفقير وفيها خاتمه؛ فأخذه الفقير وانصرف فأنزل الله هذه الآية، وقالوا وما أعطى أحد الزكاة وهو راكع إلا علي فثبتت ولايته[٣]

=الزمخشري، ومما عرض له فيه: منهجه العقلي تحت عنوان: الزمخشري المفسر العقلي واستند من تفسيره لمدى تقديم العقل على النصوص كالسنة والإجماع عند الزمخشري شأنه شأن المعتزلة، كما عرض لمنهجه الأثري تحت عنوان: الزمخشري المفسر النقلي، بين فيه بالأدلة من تفسيره كيف أن الزمخشري مفسر بالنقل؛ بتفسير القرآن بالقرآن وبالسنة وبأقوال السلف،(راجع: منهج الزمخشري في تفسير القرآن وبيان إعجازه للدكتور مصطفى الصاوي من صـ ٧٦ إلى ١٩٤

(١) راجع: الاتجاه العقلي في التفسير، تأليف: نصر حامد أبوزيد، ١٣٥، دار التنوين-بيروت، الطبعة: ١، في ١٨٩٢م

(٢) سورة المائدة الآية ٥٥

(٣) يراجع: تفسير العسكري الشيعي:٣٩٨/٢، والميزان في تفسير القرآن للطباطبائي الشيعي، جـ٣٣صـ ٢٠وما بعدها.

والظاهر أن القول يحمل بين جنباته أدلة بطلانه، وذلك: أن الرواية لم تصح[1]، وإذا صحت لا تدل على ما ذهبوا إليه من الولاية[2]، وإن دلت فلا تدل على التخصيص والحصر[3]

والاتجاه الخارجي: من أكثر الفرق ميلا إلى المزج بين المأثور والرأي حسب توجههم ومبادئهم ولست هنا بصدد الرد على المخالفين بل لإثبات اتجاههم الجمعي وإن لم يكن على أسس سليمة. وأذكر مثالا لتفسير الخوارج، والذي بدا فيه الجمع بين المأثور والاجتهاد: مسألة تكفير مرتكب الكبيره واستدلالهم على ماذهبوا إليه بآيات رأوا أنها تؤيدهم فيما ذهبوا إليه، ومنها: قول الله تعالى:{ يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ فَأَمَّا الَّذِينَ اسْوَدَّتْ وُجُوهُهُمْ أَكْفَرْتُم بَعْدَ إِيمَانِكُمْ فَذُوقُواْ الْعَذَابَ بِمَا كُنْتُمْ تَكْفُرُونَ وَأَمَّا الَّذِينَ ابْيَضَّتْ وُجُوهُهُمْ فَفِي رَحْمَةِ

(١) قال ابن كثير: رواه ابن مردويه من حديث علي بن ابي طالب-رضي الله عنه وعمار بن ياسر وليس يصح منها شيء بالكلية، لضعف أسانيدها وجهالة رجالها (تفسير ابن كثير ١٣٠/٣)، ويراجع:الكافي الشافي في تخريج أحاديث الكشاف لابن حجر العسقلاني، هامش الكشاف ٦٤٩/١).

(٢) على افتراض أن الرواية صحيحة -وهو ما ثبت نقيضه- فإن الولاية واردة بمعنى النصرة والمودة وليس في معنى الحكم والولاية، فهي قد نزلت في عبادة بن الصامت حين تبرأ من حلفه السابق مع اليهود، وتبرأ إلى الله وإلى رسوله من حلفهم « (تفسير الطبري ٢٨٨/٦ وابن كثير ٧١/٢)

(٣) لا يبعد أن يوصف علي-رضي الله عنه بولاية النصرة والمودة، فهو من خيرة الصحابة- بل من أخيرهم -رضي الله عنهم أجمعين- إلا أن ذلك لا يعني الحصر والقصر؛ فقد وصف الله كثيرا من خلقه بهذه الولاية، ومن ذلك: قوله تعالى{ذلك بأن الله مولى الذين آمنوا وأن الكافرين لا مولى لهم.}(سورة محمد الآية ١١)، وقوله:{بل الله مولاكم وهو خير الناصرين}.(سورة آل عمران الآية ١٥٠)، وقوله {فإن الله هو مولاه وجبريل وصالح المؤمنين}(سورة التحريم من الآية ٤)

اللَّهِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ}[1]،ووجه استدلالهم من الآية: أن الفاسق لا يجوز أن يكون ممن ابيضت وجوههم؛ فوجب أن يكون ممن اسودت وجوههم، ووجب أن يكون من الكفار لقوله تعالى:{ أكفرتم بعد إيمانكم }، والجواب عن ذلك بإيجاز:

١- أن الآية ليس فيها ما يدل على حصر أصناف الناس، بل الحديث عن صنفين منهم ولا يمنع من وجود أصناف أخرى، والقول بذلك: تخصيص بلا مخصص، وهذا يعني أن الآية ليست حاصرة لأصناف الكفار فضلا عن أصناف الناس، قال القاضي عبد الجبار رحمه الله-وهو بصدد رده على الخوارج في استشهادهم بهذه الآية في تكفير أهل الكبائر:" نقول لهم ليس في تخصيص الله-تعالى بعض مسودي الوجوه بالذكر ما يدل على ألا مسودي الوجوه غيره؛ فإن تخصيص الشيئ بالذكر لا يدل على نفي ما عداه"[2]، كما استدلوا بآيات أخرى ظنا منهم أنها تؤيد ما ذهبوا إليه منها: قول الله تعالى:{وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ}[3]، ووجه استدلالهم: أن تارك الحج كافر، والرد: أننا لا نسلم لهم ما ذهبوا إليه، وذلك: أن الآية مجملة تحتمل الترك والجحود، ولم ترتب الحكم على الترك فوجب أن يكون على الجحود، يقول الطبري-رحمه الله في معنى هذه الآية:"يعني بذلك جل ثناؤه: ومن جحد ما ألزمه الله من فرض حج بيته فأنكره وكفر به؛ فإن الله غني عنه وعن حجه وعمله وعن سائر خلقه من الجن والإنس " [4]، ويقول الشيخ أبوزهرة-رحمه الله-ردا على استدلال الخوارج بهذه الآية على كفر مرتكب الكبائر:"وآية الحج ليس الكفر وصفا لمن لم يحج، إنما الكفر فيها لمن أنكر فريضة الحج" وقال مفندا جملة أدلة الخوارج على هذه المسألة:" وكل هذه الدلائل تمسّك بظواهر النصوص، وأكثرها كان الحديث فيه عن مشركي مكة فهي أوصاف لهم"[5]

---

(١) سورة آل عمران الآيتان:١٠٦-١٠٧

(٢) شرح الأصول الخمسة: صـ ٧٢٤-٧٢٥، وراجع : شرح نهج البلاغة٥٣١/٧

(٣) سورة آل عمران من الآية ٩٧

(٤) جامع البيان ٤٧/٦

(٥) تاريخ المذاهب الإسلامية: ٧٣/١

والحداثيون: كان لهم النصيب الأوفر من الاتجاه الجمعي–وإن بدا الشذوذ في هذا الجمع على أشده؛ حيث جعلوا الاجتهاد هو المهيمن والأصل، وأن النص يتأرجح حسب الاجتهاد بل جعلوه في مقابلة النص وليس لبيانه، وأطلقوا للقارئ أيا كان: حرية الاجتهاد والتأويل دون قيد أوشرط بزعم أن القرآن نص كأي نص خاضع للقبول أو الرد باعتباره منتج ثقافي قابل للنقد ومفتوح على مصراعيه لكل من يفسره، وكل تفاسير له صحيحة، لا فضل لأحدها على الآخر، وأن معانيه غير متناهية ولاحجر عليها، يقول أحد رموزهم:(١): إن النصوص الدينية ليست في التحليل سوى نصوص لغوية؛ بمعنى أنها تنتمي إلى بنية ثقافية محددة ثم إنتاجها طبقا لقوانين تلك الثقافة(٢)؛فهو يقرر أن القرآن مجرد نص لغوي قابل للنقد، ليس له مايميزه من قدسية أو إعجاز بل هو خاضع إلى بنية ثقافية محددة، تمخضت عنه لزمن محدد، ويقول أحدهم(٣): والوحي من حيث هو كلام مكتوب بلغة البشر، ولا يهمنا الكاتب، لأن الشخص خارج نطاق السؤال(٤)

وعلى الجانب الآخر، وهم من نُسِبوا إلى التفسير بالأثر: لم تكن عنايتهم منصبة على هذا الاتجاه دون أن يولوا الاتجاه الآخر أهمية بل جمعوا إلى جانب اتجاههم الأثري ونقل المرويات: مناقشة الأدلة والترجيح بينها، وبيان علَلِها وهو نوع من المزج بين المأثور والاجتهاد، ولعل من أعظم رواد هذه المدرسة: ابن جرير الطبري–رحمه الله في سِفره العظيم: جامع البيان في تأويل القرآن، وابن عطية–رحمه الله–في تفسيره العظيم: المحرر الوجيز، مع اعتبارهما من أبرز المفسرين بالأثر، ومع ذلك لم يكن تفسيريهما مجردا عن الرأي؛ بالموازنة والتوفيق بين الأقوال، أو الترجيح بينها، والاحتكام إلى اللغة واختيار أصحها ورد الشاذ منها، وإنزال الآيات على معهود القرآن منها.

---

(١) وهو: نصر حامد أبو زيد

(٢) نقد الخطاب الديني ، حامد أبو زيد، ص: ٢٠٣

(٣) وهو حسن حنفي

(٤) من العقيدة إلى الثورة ، حسن حنفي، ٥٦١/٢.

وبعد هذا العرض الموجز أستطيع القول بأن القول بالاكتفاء بالتفسير بالمأثور دون الاجتهاد المقبول لبيان القرآن الكريم لا يمكن قبوله بحال وذلك لما يأتي:

١- أن أصح الأقوال أن الرسول-صلى الله عليه وسلم لم يصح عنه تفسير كامل للقرآن الكريم.

٢- أن الصحابة-رضي الله عنهم لم يثبت إجماعهم على تفسير كامل للقرآن .

٣- أن مستجدات الأحداث وبُعد العهد بنزول القرآن مع ديموميته يقتضي الجمع بضوابطه.

٤- أن التفسير بالمعقول المقبول يسير جنبا إلى جنب مع التفسير بالمنقول الصحيح منذ نزول القرآن الكريم .

وإلى يومنا هذا مع التفاوت في العرض، والتباين في الطرح حسب الاتجاه والمنهج والطريقة.

٥- أن الجمع بين المنصوص عليه والمجتهد فيه أمر ممكن في ذاته وواقع بالفعل بضوابط معتبرة.

المبحث الثاني

أسباب الخطأ عند الجمع في التفسير بين المنقول والمعقول

طُرق الدِلالة على المعاني كثيرة ومتنوعة، وبعضها واضح جلي وبعضها مشكل خفي، وأسباب الخفاء متعددة فمنها: قلة الأدلة، ومنها: الجهل بالعلاقة بين المبيَّن والمبيِّن، ومنها:التعصب المقيت، ومنها: الميل إلى الأهواء تهويلا وافتراء...، والجمع بين المنقول والمعقول في التفسير أمر ممكن في ذاته حاصل في الواقع-كما مر-إلا أن هذا الأمر ليس على إطلاقة؛ فقد تقتضي عملية الجمع خللا منهجيا وفسادا فكريا، وهذا بسبب أخطاء في الاتجاه أو المنهج، وأسباب الخطأ في التفسير في الاتجاه الجمعي كثيرة، ومتنوعة، وأكتفي بإيراد بعضها مما أراه أكثرها أثرا في العملية التفسيرية:

١- الخوض بالاجتهاد في تفسير ما لايدرك معناه إلا بنص، والخوض فيما لا يدرك معناه إلا بنص تقوّل على الله تعالى- بغير علم وهو منهي عنه، ومن ذلك: مسائل الأسماء والصفات بالبحث عن حقائقها دون نص صحيح صريح، والمفسرون قديما وحديثا أمام آيات الأسماء والصفات الوارد ذكرها في القرآن الكريم قد تباينت أقوالهم وتنوعت تفسيراتهم تبعا لاختلاف اتجاهاتهم وتعدد مذاهبهم وتنوع مناهجهم في طريقة إيمانهم بأسماء الله الحسنى وصفاته العلى؛ فمنهم من أثبتها دون تأويل إمرارا لها على ظاهرها مع التنزيه عن المشابهة، ومنهم من أوّلَها بتأويلات حسب منهجه، ومنهم من أنكرها ظنا منه أنها تؤدي إلى التعدد المنفي، وأكتفي بمثال-نظرا لضيق المقام-يظهر من خلاله مناهج المفسرين في مسألة: الآيات الواردة في صفة الاستواء[1]؛ قول الله

(١) وهذه الآيات حسب ترتيب المصحق هي: سورة الأعراف الآية ٥٤، سورة يونس الآية ٣، سورة الرعد الآية ٢، سورة طه الآية ٥، سورة الفرقان الآية ٥٩، سورة السجدة الآية ٤، سورة الحديد الآية ٤

تعالى{ الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى}[١]، وصفة الاستواء وما على شاكلتها من الصفات التي يوهم ظاهرها التشبيه قد أولاها العلماء عناية كبيرة، وضل فيها خلق كثير، وقد ورد عن كثير من أئمة السلف بيان اثبات صفة الاستواء لله على على الوجه اللائق دون تأويل لها عن ظاهرها؛ فعن ابن مسعود–رضي الله عن–قال: والعرش فوق الماء، والله فوق العرش لا يخفى عليه شيء من أعمالكم"[٢] وأورد الطبري ما قاله السلف في هذه الآية وما على شاكلتها؛ فقال:" وقد قال أئمة السلف من أهل السنة في هذه الصفات: أمروها كما جاءت بلا كيف[٣]، وذكر ابن عبدالبر رحمه الله منهج أهل السنة في آيات الصفات كما بين منهج أهل البدع تجاهها فقال: أهل السنة مجمعون على الإقرار بالصفات الواردة في القرآن والسنة، والإيمان بها، وحملها على الحقيقة لا على المجاز، إلا أنهم لا يكيفون شيئا من ذلك، ولا يحدون فيه صفة محصورة، وأما أهل البدع؛ الجهمية والمعتزلة كلها، والخوارج، فكلهم ينكرها، ولا يحمل شيئا منها على الحقيقة، ويزعمون أن من أقر بها مشبه، وهم عند من أثبتها نافون للمعبود، والحق فيما قاله القائلون بما نطق كتاب الله، وسنة رسوله–صلى الله عليه وسلم، وهم أئمة الجماعة"[٤] ، وهذه الصفة من الصفات التي أولاها الإمام الأشعري ــ رحمه الله ــ لأهميتها أهمية بالغة، حيث أفرد لها بابا كاملا في كتابه الإبانة بيّن فيه أن لله استواء يليق به من غير طول استقرار، واستدل لذلك بآيات من القرآن ، ورد على المعتزلة والجهمية والحرورية معتقدهم في ذلك[٥] .

---

(١) سورة طه من الآية ٥.

(٢) رواه ابن عبدالبر في التمهيد ١٣٩/٧، وأورده الذهبي في العلو ثم ذكر من أخرجه ــ وقال حاكما: اسناده صحيح (يُنظر: العلو ٧٩/١) .

(٣) تفسير الطبري ٦٤٢/٤ .

(٤) التمهيد ١٤٥/٧ .

(٥) الإبانة في أصول الديانة للإمام الأشعري ١٠٥/١ ــ ١٠٨.

٢- عدم مراعاة مطابقة التفسير للمفسَّر، وذلك بالسير عند الجمع بين المأثوروالاجتهاد نحو مذهب معين أو فكر محدد. وهذا واضح لا يخفى في كل المذاهب المخالفة في اتجاهها ومنهجها لأهل السنة ،وقد عني العلماء بهذا الضابط كثيرا وأردوه في كتبهم، وممن نبه عليه صراحة-لأهميته وما يترتب على مخالفته من فساد-صاحب البرهان حيث قال:" ويجب أن يتحرى في التفسير مطابقة المفسر، وأن يتحرز في ذلك من نقص المفسر عما يحتاج إليه من إيضاح المعنى المفسر، أو أن يكون في ذلك المعنى زيادة لا تليق بالغرض، أو أن يكون في المفسر زيغ عن المعنى المفسر وعدول عن طريقته، حتى يكون غير مناسب له ولو من بعض أنحائه، بل يجتهد في أن يكون وفقه من جميع الأنحاء[١]، بل عده الدكتور الذهبي- رحمه الله- أول قواعد المنهج السليم الذى يجب على المفسِّر أن ينهجه فى تفسيره[٢] وعلى ذلك يمكن القول بكل أريحية أن الجمع بين المأثور والرأي نابع من مصادر معتبرة: القرآن والسنة والاجتهاد الذي يحتمله اللفظ القرآني باعتباره من مدلولاته.

وعدم اعتبار هذه المطابقة يؤدي-لا محالة -إلى التأويل الفاسد الذي جر على الأمة ويلات لا حصر ولا حد لها وكان سببا في تصدعها وتمزقها، وما من فرقة مبتدعة إلا ولها نصيب من التأويل الفاسد؛ فالشيعة الرافضة استدلوا على عصمة الأئمة المزعومة بقول الله-تعالى{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ}[٣]؛ فأولوا تأويلا فاسدا: المراد بأولي الأمر وهم: على- رضي الله عنه وذريته المعصومين[٤]، وفساده بتخصيصه من غير مخصص معتبر.

---

(١) البرهان: ج ٢، ص ١٧٦ .

(٢) راجع: التفسير والمفسرون د. محمد حسين الذهبي ١/ ١٩٧ تحت عنوان المنهج الذي يجب علي المفسر أن ينهجه في تفسيره . مطبعة المدني ــ نشر مكتبة وهبة مصر (د. ت)

(٣) سورة النساء من الآية ٥٩.

(٤) يُنظر: توفيق التطبيق في إثبات أن الشيخ الرئيس من الإمامية الإثني عشرية لعلي بن فضل الله الجيلاني الجيلاني، ص ٣٩، تحقيق: الدكتور مصطفى حلمي.

كما أن التأويل العقلي والحداثي غالبا ما يكون بحمل الآيات على معتقدات بعينها، وإن كان ظاهر الآيات ومعهود القرآن ومشهور اللغة يأباه أو يبعده بعدا تاما أو نسبيا لعدم أو بعد العلاقة أو التطابق بين المفسِّر والمفسَّر .

٣- الجمع بين الحقيقي والمجازي في التفسير مما يؤدي إلى الخلط بينهما. الأصل في الألفاظ، ومنها القرآن-وهو أفصحها- أن تحمل على حقيقتها الموضوعة لها، ولا يصار إلى العدول إلى المجاز إلا بقرائن معتبرة منها:

*- استحالة المعنى الحقيقي، والإجماع على أن المراد المجاز لا الحقيقة.، وإنَّما يوجه كلام الله-عزوجل-إلى الأشهر والأظهر من وجوهه ما لم يمنع من ذلك ما يجب له التسليم، ولما كان القرآن نازلا بلغة العرب، وكان من مفاخر لغتهم اشتمالُها على الحقيقة والمجاز؛ فقد جاء القرآن الكريم مشتملا عليهما، ووضْعُ أحدما بدلا عن الآخر خلل في النظم وفساد في المعني وبخاصة عند الوقوف على مقاصد القرآن ومعهود خطابه، وحال المخاطبين.

*- عدم وضع اللفظ بإزاء معناه المراد من الحقيقة أو المجاز يؤدي كما يقول الشيخ أبوشهبة-رحمه الله-إلى صرف الكلام من الحقيقة إلى المجاز بغير صارف[١] وأيضا استعمال الحقيقة مع إرادة المجاز يؤدي إلى فساد المعنى.، قال ابن عبدالبر-رحمه الله:"وحمل كلام الله تعالى وكلام نبيه صلى الله عليه وسلم-على الحقيقة أولى بذوي الدين والحق[٢] وقال في موضع آخر:"ومن حق كلام الله أن يحمل على حقيقته حتى تتفق الأمة أنه أريد به المجاز، إذ لا سبيل إلى اتباع ما أنزل إلينا من ربنا إلاَّ على ذلك

(١) يُنظر: الإسرائيليات والموضوعات فى كتب التفسير للدكتور: محمد بن محمد أبو شهبة، ١٠٤/١، مكتبة السنة، ط: ٤، د. ت

(٢) التمهيد ١٦/٥

ولو ساغ ادعاء المجاز لكل مدع ما ثبت شيء من العبارات وجل الله-عز وجل-عن أن يخاطب إلاَّ بما تفهمه العرب من معهود مخاطباتها، مِمَّا يصح معناه عند السامعين"[١].

٤- عدم التفريق بين المتقابلات في القرآن، ووضع أحدها موضع الآخر جاء القرآن القرآن معجزا في وجوه كثيرة، منها: أسلوبه؛ فقد اشتمل على المتقابلات واستعمل كلا منها في موضعه كالمطللق والمقيد، والمجمل والمبين، والعام والخاص، والمحكم والمتشابه؛ فمن وضع أحد هذه المتقابلات موضع الآخر، مبينا آيات القرآن بهذا الخلط لخدمة مذهب أو فكر؛ فقد ضل وأضل، والحق الذي لا محيد عنه عند التفسير والبيان لهذه المتقابلات:الجمع بينها برد المتشابه إلى المحكم، وحمل المجمل على المبين، والعود بالمطلق على المقيد، وبالمجمل على المبين ما لم يرد دليل آخر على الإبقاء؛ فتتوافق النصوص وتتكامل، ويصدق بعضها بعضاً، فكلٌ من عند الله-تعالى-وما كان كذلك فلا اختلاف فيه ولا تناقض{أَفَلاَ يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْءَانَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ اللَّـهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَـافًا كَثِيرًا}[٢]، ومن هنا يصح القول بأن دائرة الخطأ في المنهج الجمعي تتسع عند التعميم والاطلاق والتشابه...؛ فيحمل المفسر-لحاجة في نفسه- معاني اللفظ القرآني على المتشابه دون المحكم والعام دون الخاص والمطلق دون المقيد والمبهم دون المبين...؛ فينتج عن ذلك فساد المعنى أو بعده.

٥-إهمال الأدوات المُعِينة على الفهم السليم:

لقد وضع العلماء ضوابط وأسس للفهم السليم لتفسير القرآن الكريم، وبخاصة عند انتهاج المنهج الجمعي بين المنقول والمعقول، وباتباعها يسلم المعنى وبهدرها وهجرها: الضلال المبين ومنها: سلامة العقيدة، وتصحيح النية، والوقوف على المناسبة بين الآيات، والوقوف على السياق القرآني، وتحقيق مقاصد القرآن وأهدافه، ومعهود أساليبه، ومعرفة حال من نزل عليهم القرآن إلى آخر ذلك.

---

(١) التمهيد١٣١/٧ .

(٢) سورة النساء الآية ٨٢

٦- تفعيل المعنى البعيد غير المراد وإهمال المعنى القريب المراد:

الأصل البيان بالمعنى القريب المتبادر مع اعتماد معهود القرآن في خطابه، ولا يصار إلى المعنى البعيد إلا لقرينة معتبرة، ومن ذلك ما جاء من تفسير من البعض لقول الله تعالى{ حَتَّى يَقُولَ الرَّسُولُ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ مَتَى نَصْرُ اللَّهِ أَلَا إِنَّ نَصْرَ اللَّهِ قَرِيبٌ} فقد ذهب بعض المفسرين أن في الآية تقديما وتأخيرا، والمعنى عندهم: حتى يقول الذين آمنوا متى نصر الله، ويقول الرسول: ألا إن نصر الله قريب، وما قالوا ذلك إلا للخروج من ظن استبطاء الرسول لنصر الله مما يؤدي إلى شكه فيما وعده الله به، وهو أمر بعيد، وتمحل غريب، ولكن المعنى كما قال الشوكاني-رحمه الله: ومعنى ذلك أن الرسول ومن معه بلغ بهم الضجر إلى أن قالوا هذه المقالة المقتضية لطلب النصر، واستبطاء حصوله، واستطالة تأخره، فبشرهم الله تعالى-بقوله{ألا إن نصر الله قريب} وحكى القول البعيد للبعض، ثم قال: ولا ملجئ لهذا التكلف لأن قول الرسول ومن معه{ متى نصر الله} ليس فيه إلا استعجال النصر من الله-سبحانه-وليس فيه ما زعموه من الشك والارتياب حتى يحتاج إلى ذلك التأويل المتعسف"(١)، وذلك أنه-كما تقرر-إذا كان للكلام وجه مفهوم على اتساقه على كلام واحد فلا وجه لصرفه إلى كلامين(٢) وقد أورد الرازي رحمه الله سؤالا: كيف يليق بالرسول القاطع بصحة وعد الله ووعيده أن يقول على سبيل الاستبعاد{ متى نَصْرُ الله }؟ وأجاب عنه بجوابين، اعتمد أحدهما ،وهو عدم استبعاد الرسول الشعور بالتأذي، وطلب بيان وقت النصر لا جحوده، وذكر الجواب الآخر، وهو أن القول المفيد للاستبعاد من المؤمنين، وأن الجواب المفيد لليقين من الرسول، وهو من باب رد العجز على الصدر، ودلل له بما عند العرب، إلا أنه استبعد هذا الجواب لما فيه من بعد وتكلف(٣)

(١) فتح القدير للشوكاني/١/٣٨٠-٣٨١
(٢) يُنظر: قواعد التفسير ١/٣٧٦
(٣) يُنظر: التفسير الكبير للرازي ٣/٢٥٥-٢٥٦، والبرهان للزركشي٥/٤٦٢

٧- هدر المقتضب من اللغة والمقتضى من الشرع:

إن عدم مراعاة الأعراف اللغوية وفهم النص القرآني بمنأى عنها طريق لفساد الفهم؛ فينبغي التنبيه على:

*- حمل آيات الكتاب على أصح اللغات وأوفقها لخطاب القرآن ومعهود مراده من كلامه، مع الأخذ في الاعتبار أنه ليس كل ما صح لغة أو إعرابا صح تفسيرا[١]، ومن ذلك: معنى"الأمي" من قول الله تعالى:{وَمِنْهُمْ أُمِّيُّونَ لَا يَعْلَمُونَ الْكِتَابَ إِلَّا أَمَانِيَّ}[٢]؛ فقد روي ابن جرير رحمه الله-عن ابن عباس رضي الله عنهما-قال: الأميون قوم لم يصدقوا رسولا أرسله الله، ولا كتابا أنزله الله، فكتبوا كتابا بأيديهم، ثم قالوا لقوم سفلة جهال: هذا من عند الله. وقد أخبر بأنهم يكتبونه بأيديهم، ثم سماهم أميين؛ لجحودهم كتب الله ورسله[٣] وعلق ابن جرير على هذه الرواية بعد أن أوردها بقوله: وهذا التأويل تأويل على خلاف ما يعرف من كلام العرب المستفيض بينهم، وذلك أن الأمي عند العرب هو الذي لا يكتب [٤]، وقال ابن كثير-رحمه الله-معقبا على الرواية ذاتها:" ثم في صحة هذا عن ابن عباس بهذا الإسناد نظر. والله أعلم[٥]

*- مراعاة مقتضى الشرع الحكيم في معهود خطابه؛ فالبيان القرآني لا بد أن يراعى فيه ما يقتضيه كلام الجليل-جل جلاله ، وما في في معهود خطابه، وفي هذا الأمر قد

(١) وقد نبه ابن هشام-رحمه الله-على هذه المسألة بشيء من التفصيل في المغني تحت عنوان: الجهات التي يدخل الاعتراض على المعرب من جهتها مبينا أنه قد تأتي أوجه من الإعراب للألفاظ تسوغ لغة ونحواً ولكن لا تسوغ تفسيراً؛ وذكر أنها عشرة. (راجع: مغني اللبيب لابن هشام، صـ ٦٤٨) .

(٢) سورة البقرة من الآية ٧٨

(٣) جامع البيان ٢٥٩/٢

(٤) السابق نفس الصفحة

(٥) تفسير ابن كثير ٣١٠/١

زلت كثير من الأقدام وضلت معظم الأفهام وبخاصة في العصر الحديث حين طغى الفكر الحداثي الداعي إلى الثورة على كل ما هو قديم حتى وإن كان من ثوابت الدين، وأغلب الظن أن هذا الضلال في التأويل بعيدا عن مقتضيات الشرع قد جاء لسببين:

١- الجهل بمقاصد القرآن وهداياته.

٢- الميول والرغبة الفكرية والمذهبية المخالفة لمقاصد القرآن ؛ فقد أولوا الآيات تأويلا فاسدا أو بعيدا لجهله أو غرض في نفسه وليس من أجل الوصول إلى الحق، وهذان السببان قد يجتمعان في شخص أو طائفة وقد ينفصلان فيكون كل واحد منهما مستقلا بالفساد، وقد قال القرطبي رحمه الله-في هذا الشأن: النهي عن التفسير بالرأي يحمل على أحد وجهين: أحدهما أن يكون له في الشيئ رأي، وإليه ميل من طبعه وهواه، أما الوجه الثاني فإنه يتسارع إلى تفسير القرآن بظاهر العربية من غير استظهار بالسماع والنقل [١]

(١) الجامع لأحكام القرآن ٣٤/١ بتصرف واختصار يسيرين

المبحث الثالث

ضوابط الجمع في التفسير بين المنقول والمعقول

المتأمل في كلمة "التأويل" المرادفة للاجتهاد في بيان النص يجدها كلمة ذات مدلول واسع تجمع بين الحق والباطل حسب توجه المجتهد، وقد اتخذها البعض وليجة لتبرير وتمرير مذاهبهم وأفكارهم؛ فجاءت تأويلاتهم تحكمات بلا ضوابط معتبرة من لغة أو عقل أو شرع، لذا حرص العلماء على وضع ضوابط تحول دون العبث في الاجتهاد في فهم آيات القرآن الكريم ،وبخاصة عند أصحاب المنهج الجمعي بين المنقول والمعقول، حتى لا يُعَمُّوا على الغير أفكارهم، ولتكون بمثابة الحصن الواقي صدا على من يريدون تسور محراب القرآن من نافذة الاجتهاد خدمة لمذاهبهم وأفكارهم بغير حق.

ومن هذه الضوابط؛ بجانب تجنب أسباب الخطأ عند الجمع بين المأثور والرأي كما مر جانب منه في المبحث السابق:

١- استناد الاجتهاد مع النص في التأويل إلى أدلة شرعية وعقلية ولغوية معتبرة: قد ينحرف المجتهد عن جادة الطريق إما لجهل أو سوء فهم أو هوى...؛ فيكون اجتهاده ساقطا لعدم استناده إلى ما يكسبه القبول من أدلة شرعية أو عقلية أو لغوية معتبرة، ومدار الاجتهاد المعتبر في التفسير قائم على إعمال العقل اعتماداً على ضوابط من أهمها: الاعتقاد الصحيح، وموافقة الصحيح من اللغة دون الشاذ منها، وموائمة مقاصد القرآن، وعدم معارضة صحيح وصريح المنقول عن سلف الأمة الصالح؛ وإلا اعتبر فاسداً. جاء في مناهل العرفان:" فإن كان الاجتهاد مُوَفَّقاً-أي مستنداً إلى ما يجب الاستناد إليه-بعيداً عن الجهالة والضلالة فالتفسير به محمود، وإلا فمذموم [1] ومنه

(١) الكشاف: ٢٩١/١

قول الله تعالى:{وَمَنْ يُبَدِّلْ نِعْمَةَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُ فَإِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ}(١)، والنعمة لفظ عام كما قال ابن عطية رحمه الله:" نعمة الله" لفظ عام لجميع أنعامه" وجعل من أعظمها حال النبي معهم وتعريفهم به" وذكر قول الطبري رحمه الله :أنه الإسلام، وبين أنه قريب منه(٢)، وعند البغوي: {نِعْمَةَ اللَّهِ} كتاب الله، وقيل: عهد الله وقيل: من ينكر الدلالة على نبوة محمد صلى الله عليه وسلم، والسياق يقتضي أن نعمة الله آياته الهادية إلى سبيله حيث جاءت في معرضها. وقال الشوكاني جامعا بين المأثور والاجتهاد بعد ذكره لبعض الأقوال في المراد بـ "نعمة الله": والظاهر دخول كل نعمة أنعم الله بها على عبد من عباده كائنا من كان، فوقع منه التبديل لها، وعدم قيامه بشكرها، ولا ينافي ذلك كون السياق في بني اسرائيل، أو كونهم السبب في النزول لما تقرر من أن الاعتبار بعموم اللفظ لا بخصوص السبب" (٣)

٢-الجمع بين الأدلة العقلية والنقلية فيما يجدي معه التوفيق لا يصار إلى الجمع إلا عند الامكان أما عند الاستحالة أو التعذر أو عدم وجود فائدة فلا مجال للجمع، بل النص الصحيح الصريح هو المعوّل عليه، والتأويل حينئذ فاسد أو بعيد غير مراد، ومنه: بيان المراد من الصراط المستقيم في قول الله تعالى{اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ}(٤)؛ فقد ورد فيها أقوال كثيرة منها ما هو منصوص عليه مرفوعا وموقوفا، ومنها ماهو مجتهد فيه ومما قيل:إنه الإسلام-القرآن -الرسول-الرسول وصاحباه- الطريق، وقال الطبري قبل ذكره الأقوال الوارده" أجمعت الأمة من أهل التأويل جميعًا على أن "الصراط المستقيم" هو الطريق الواضح الذي لا اعوجاج فيه، وكذلك في لغة جميع العرب" وبعد أن أورد لقوله شاهدا من الشعر قال:" والذي هو أولى بتأويل هذه الآية عندي، أعني:(اهْدِنَا الصِّرَاطَ

(١) سورة البقرة من الآية ٢١١
(٢) يُنظر: المحرر الوجيز ٢٧٠/١
(٣) فتح القدير ٣٧٦/١
(٤) سورة الفاتحة الآية:٦

الْمُسْتَقِيمَ)، أن يكونا معنيًّا به: وَفّقنا للثبات على ما ارتضيتَه ووَفّقتَ له مَنْ أنعمتَ عليه من عبادِك، من قولٍ وعملٍ، وذلك هو الصِّراط المستقيم. لأن من وُفّق لما وفق له من أنعم الله عليه من النبيِّين والصديقين والشهداء، فقد وُفّق للإسلام، وتصديق الرسلِ، والتمسكِ بالكتاب، والعملِ بما أمر الله به، والانزجار عمّا زَجره عنه، واتّباع منهج النبيّ–صلى الله عليه وسلم–، ومنهاج أبي بكر وعمر وعثمان وعلي. وكلِّ عبدٍ لله صالحٍ، وكل ذلك من الصراط المستقيم"، وقال مرتضيا الأقوال الواردة: "قد اختلفتْ تراجمةُ القرآن في المعنيِّ بالصراط المستقيم يشمل معاني جميعهم في ذلك، ما اخترنا من التأويل فيه.، ثم ذكر الأقوال برواياتها ومن قال بها وأدلتهم على ذلك[1]، ومثله فعل ابن كثير–رحمه الله–؛فبعد أن ذكر هذه الأقوال برواياتها ومن قال بها من السلف وأدلتهم على ذلك قال: "وكل هذه الأقوال صحيحة، وهي متلازمة، فإن من اتبع النبي صلى الله عليه وسلم، واقتدى باللذين من بعده أبي بكر وعمر، فقد اتبع الحق، ومن اتبع الحق فقد اتبع الإسلام، ومن اتبع الإسلام فقد اتبع القرآن، وهو كتاب الله وحبله المتين، وصراطه المستقيم، فكلها صحيحة يصدق بعضها بعضا، ولله الحمد"[2]

٣– أن يُضيفَ الجمع معنى جديدا أو يُبيِّنَ خافيا أو يخصص عاما أو يُقيِّدَ مطلقا أو يُزيلَ مشكَلا تكمن أهمية الاتجاه الجمعي بين المأثور والرأي في إثراء العملية التفسيرية خدمة للنص باستيضاح واستنطاق ما ينطوي عليه من معان ودلالات، وللمتلقي بإفادته من النص من جميع الاتجاهات.

وأذكر لذلك مثالا لمعرفة ما أفاده المنهج الجمعي، وكيف انحرف به المخالفون: مسألة أفعال العباد أو خلق الأفعال، وهي من المسائل المتفرعة عن القدر، والتي دار حولها خلاف بين أهل السنة ومخالفيهم، ويمكن إيجاز المذاهب فيها عن طريق الجمع بين المنقول والمعقول إلى:

---

(١) يُنظر: جامع البيان للطبري ١/١٧٠: ١٧٧

(٢) تفسير ابن كثير١/١٣٦–١٣٩ ، وراجع: تفسير ابن أبي حاتم ٨/١، والدر المنثور ٣٠/١- ٣٢

*- الجبرية؛ القائلين بالجبر ونفي القدرة عن الإنسان مطلقا، وأنه مجبور على كل ما يأتي به من أفعال خلقها الله فيه كما خلقها في سائر الجمادات، وقد جاءوا بأدلة كثيرة- لا أطيل بذكرها-طوعوها لعقيدتهم؛ فجاءت تأويلاتهم فاسدة (١)

*- المعتزلة؛ وهم في هذا المبدأ امتداد للقدرية القائلين بقدرة الإنسان، وخلقه لأفعال نفسه، وقولهم:" لا قدر والأمر أنف"، وقد استقر بهم المقام إلى أن أفعال الإنسان الاختيارية مخلوقة له بقدرة أودعها الله فيه، وأنها غير داخلة في مقدور الله-تعالى، وقد طولوا في الاستدلال لما ذهبوا إليه بأدلة نقلية وعقلية. وقد تابعهم الشيعة فيما ذهبو إليه في هذه المسألة، ومن أمثلة ما استدل به المعتزلة لاثبات مذهبهم في خلق الإنسان لأفعال نفسه قول الله-تعالى{ وَلَا تَكْسِبُ كُلُّ نَفْسٍ إِلَّا عَلَيْهَا}(٢)؛ فقد استدل بها القاضي عبدالجبار على أن العبد موجد لفعله لتصح المسئولية منه فقال" يدل على أن العبد موجد لما يفعله لأنه لو كان مخلوقا فيه، لوجب أن يكون خالق ذلك هو الذي جنى عليه إذا كان ذلك مضرة، فكان لا يصح-أيضا-ما ذكره من قول" ولا تكسب كل نفس إلا عليها" لأنه كان يجب أن يكون كاذبا-تعالى الله عن ذلك من حيث لا يزر الإنسان إلا بفعل غيره ولأجل ما يخلق، وهذا واضح في الدلالة على ما نقوله من العدل"(٣) وعلى منواله نسج الطبرسي الشيعي خيوطه في هذه المسألة فقال عند تفسيره لقول الله تعالى{ومن يعمل سوء أو يظلم .....فقد احتمل بهتانا وإثما مبينا"(٤):" وفي هذه الآيات دلالة على أنه

(١) يراجع لأقوال الجبرية وللرد عليهم-على سبيل المثال: شرح العقيدة الطحاوية ٢٩٣/١ وما بعدها، تفسير الرازي ٤٢/١ وما بعدها، الرازي الحنفي: ٣٠١٣.

(٢) سورة الأنعام من الآية ١٦٤

(٣) متشابه القرآن: ٢٤٦/١، ٢٧٢

(٤) الآيات: من ١١٠إلى ١١٢ من سورة النساء.

تعالى- لا يجوز أن يخلق أفعال خلقه، ثم يعذبهم عليها، لأنه إذا كان الخالق لها فهم براء منها"(١)

*- جماهير أهل السنة؛ وهم الوسط بين القائلين بالجبر النافي لقدرة الإنسان على الفعل ونفيه حرية الاختيار، وبين القدرية ومن تبعهم من المعتزلة والشيعة القائلين بخلق العبد لأفعال نفسه بقدرته الممنوحة له من قبل الله-تعالى ومن بيان مفسريهم لذلك ما ذكره الطبري-رحمه الله عند بيانه لقول الله-تعالى{ولو شاء الله لجمعهم على الهدى فلا تكونن من الممترين}(٢) فقد بين أن علم الله تعالى كاشف لا يقوم به الإنسان باختياره؛ فهو سابق عليه، وأفعال الإنسان مضافة إليه كسبا، وإلى الله-تعالى إنشاء، ثم استنبط من الآية أمرا رد به على أهل التفويض من القدرية الذين يوجبون اللطف والصلاح على الله تعالى؛ فقال" وفي هذا الخبر من الله تعالى ذكره: الدلالة الواضحة على خطأ ما قال أهل التفويض من القدرية المنكرين أن يكون عند الله لطائف لمن شاء توفيقه من خلقه يلطف بها له حتى يهتدي للحق؛ فينقاد له، وينيب على الرشاد؛ فيذعن به ، ويؤثره على الضلال والكفر بالله، وذلك أنه تعالى ذكره أخبر أنه لوشاء الهداية لجميع من كفر به حتى يجتمعوا على الهدى، فعل، ولا شك أنه لو فعل ذلك بهم كانوا مهتدين لا ضلالا" (٣) وعلى طريقته المعهودة في الرد على المخالفين يستفيض الرازي رحمه الله في إقرار مسألة خلق الله لأفعال العباد مع منحهم حرية الاختيار كما هو مذهب جمهور أهل السنة، وذلك في مواضع كثيرة من تفسيرة لا يتسع المقام لذكرها(٤)

(١) مجمع البيان: ٧٠٣/٨، ومثله ماكتبه عند تفسيره لقول الله تعالى: {والله خلقكم وما تعملون} من الآية ٩٦ من سور الصافات، وفيها يرد على أهل السنة، ويسميهم: المجبرة (٧٠٤/٨

(٢) سورة الأنعام من الآية ٣٥

(٣) جامع البيان: ٣٣٩/١١: ٣٤١ بتصرف واختصار

(٤) منها على سبيل المثال: ماذكره في مطلع تفسيره عند بيان معنى الاستعاذة: ٦٨/١: ٧١

الفصل الثالث

الترجيح في التفسير بين المنقول والمعقول

وفيه:

المبحث الأول: الترجيح بين المنقول والمعقول

المبحث الثاني: ضوابط الترجيح بين المنقول والمعقول

المبحث الأول

الترجيح بين المنقول والمعقول ؛ مواطِنُه ومظانُّه ومنهجُ المفسرين فيه

وفيه :

المطلب الأول : مواطن الترجيح: لا يتأَتّى الترجيح بين الأقوال التفسيرية إلا عند الاختلاف، وهذا الاختلاف قد يكون.

المطلب الثاني : مظان الترجيح .

المطلب الأول

مواطن الترجيح: لا يتأَتّى الترجيح بين الأقوال التفسيرية إلا عند الاختلاف، وهذا الاختلاف قد يكون.

١- اختلاف تنوع؛ غايته التكامل والتوافق بين الأقوال، إلا أن هذه الأقوال: أ-منها ما يمكن الجمع بينها لاحتمال اللفظة أو الآية لها دون مرجح معتبر، وهذه الأقوال لا يدخلها الترجيح؛ بل يجمع بينها لعلة التوافق والتكامل على حد سواء وهذا من اختلاف التنوع الذي يثري المعنى ويوسعه، وعلة هذا الاختلاف: التنوع في

الأساليب من البيان بجزء المعنى أو بلازمه أو بمثاله أو بالقياس عليه، وهو ما يكون مقبولا بل وضروريا، ومنه: بيان قول الله تعالى {وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ}(١)؛ فقد ورد في سبب نزولها ما أخرجه البخاري-رحمه الله-عن زيد بن أرقم-رضي الله عنه قال:كنا نتكلم في الصلاة يكلم أحدنا أخاه في حاجته، حتى نزلت هذه الآية {حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ}(٢)؛ فأمرنا بالسكوت(٣)، ومع أن سبب النزول نص في بيان المعنى إلا أنه ليس حاصرا له، ومن هنا يأتي دور الاجتهاد المنضبط ليضيف معني جديدا، قال الطبري-رحمه الله-بعد أن ذكر نص السبب وأقوال السلف في معنى القنوت ومنها قول السدي-رحمه الله: أنه السكوت قال جامعا بين الأثر والاجتهاد، ومرجحا ما رآه راجحا:" وأولى هذه الأقوال بالصواب في تأويل قوله تعالى{وقوموا لله قانتين} قول من قال: تأويله مطيعين، وذلك أن أصل القنوت الطاعة، وقد تكون الطاعة لله في الصلاة بالسكوت عما نهى الله عنه من الكلام فيها"(٤)

ب- ومن الأقوال ما تحتمله الآية إلا أن بعضها أولى من بعض لدليل داخلي أو خارجي، وهذه يدخلها الترجيح؛ لأولوية بعضها دون البعض، وإن كان الجمع ليس بمستحيل، ولا يعنى هذا بطلان القول المرجوح لجواز أن يكون صحيحا في ذاته، وظاهر الآية يحتمله إلا أن صارفا-معتبرا-صرفه عن ذلك، ومن الداخلي وهو كثير: الترجيح بدلالة قراءة في الآية أو بظاهرها، أو بسياق فيها، أو اشتقاق أو تصريف للفظة، ومن المرجحات الخارجية، وهي أيضا كثيرة-: البيان بآية أخرى أوحديث صريح أو إجماع أو قول لصحابي أو تابعي مما لا مجال للعقل فيه(٥)

(١) سورة البقرة من الآية ٢٣٨

(٢) سورة البقرة الآية ٢٣٨

(٣) صحيح البخاري، كتاب التفسير، باب قول الله تعالى{وقوموا لله قانتين}ح: ٤٥٣٤، وصحيح مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب تحريم الكلام في الصلاة ونسخ ما كان من إباحته، ح: ٥٣٩

(٤) جماع البيان ٥٧١/٢

(٥) وسيأتي لذلك مزيد بيان مع الأمثلة في موضعه

٢- وقد يكون الاختلافُ اختلافَ تضاد، وهذا بدوره قد يكون:

أ- لاستحالة الجمع بين المعنيين أو المعاني في آن واحد في الآية، مع صحة جميع المعاني في ذاتها، لأنه يلزم من قبول أحدها رد الآخر، وهذه يدخلها الترجيح، لأنه لا يجمع بين المتضادات. ومثاله ما ورد في معنى قول الله تعالى{وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ}[١] فللقرء معنيان لا يجتمعان؛ الطهر أو الحيض، وأحدهما متعين لا محالة.

ب- لاستحالة الجمع بينها لفساد بعض الأقوال المخالفة للمذهب الصحيح؛ لعلة التناقض بين دلالات الأقوال، وذلك حين يكون الاختلافُ اختلافَ تناقض وتضاد،ويمثل ذلك: المذاهب الفاسدة، والترجيح فيها يكون برد الفاسد، وفي ذلك ترجيح للصحيح، قال الطوفي-رحمه الله:" الاختلاف إما أن يشتمل على الاختلاف والتضاد أولا؛ فإن اشتمل عليه كان أحد النقيضين أو الضدين متعينا للإرادة لاستحالة الامتثال بالجمع بينهما، وإن لم يشتمل على التناقض؛ بل كان مجرد اختلاف وتعدد أقوال، فإن احتمل اللفظ جميعها، وأمكن أن تكون مرادة منه، وجب حمله على جميعها ما أمكن، سواء أكان احتماله لها مساويا أو كان في بعضها أرجح من بعض، وإن لم تكن إرادة تلك الأقوال جميعها من اللفظ لدليل دل على عدم إمكانها منه لم يحمل إلا على ما أمكن إرادته منها منه[٢]، ومثال ذلك: الخوارج حيث أولوا الآيات التي تذكر الطغيان وعدم الامتثال إلى الأحكام إلى عثمان وعلي-رضي الله عنهما كما أن غلاة الشيعة أولوها إلى أبي بكر وعمر-رضي الله عنهما[٣]، وهذا تأويل فاسد لثبوت وتقدم ودوام صحةِ عقيدةِ هؤلاء الصحب الكرام بصحيح وصريح أحاديث النبي صلى الله عليه وسلم، ومخالفة ذلك تكذيب صريح له؛ فهو-صلى الله عليه وسلم من عيّن بالصلاح هؤلاء وغيرهم.

(١) سورة البقرة من الآية ٢٢٨
(٢) الإكسير في علم التفسير صـ٤١-٤٣ باختصار، وراجع: النكت والعيون ١/٤٠
(٣) راجع : مقالات الإسلاميين ١/١٧٠

المطلب الثاني

مظان الترجيح

لما كان الترجيح بين الأقوال من الصعوبة بمكان حيث يحتاج إلى ذهن ثاقب وفكر ناقد بجانب ما عند المرجِّح من مصادر الترجيح وأدواته، ومن هنا يلزم معرفة مظان الترجيح للوقوف على الصواب أو الأصوب من الأقوال في التفسير.

أولا: من مظان الترجيح الأصيلة:(١)

١- القرآن الكريم، وذلك بالنظر والتأمل في مجموع الآيات محل المسألة، والربط بين المعاني، والتحقق من العلاقة بين الدليل والمدلول، وهو عين تفسير القرآن بالقرآن

٢- الوقوف على الأحايث مظنة الترجيح، بين الأقوال بدلالة الأحاديث إن تعذر الجمع أو استحال.

٣-الوقوف على المؤلفات المعنيّة بالترجيحات بين الأقوال التفسيرية، وهي كثيرة، ومنها:

أ- مقدمات كثير من التفاسير، ومنها:

*- مقدمة تفسير النكت والعيون للماوردي؛ علي بن محمد بن حبيب، ت:٤٥٠هـ؛ فقد ذكر أن ألفاظ القرآن تحتمل وجوها متعددة، ومنها ما يحتمل معنى واحدا ومنها ما يحتمل أكثر من معنى، وأن المعاني المحتملة منها ما لا تنافي بينها، ومنها ما المتنافي، ثم بين كيفية التعامل مع هذه المعاني بالجمع أو الترجيح.

(١) وأعني بالأصيلة هنا ما لها اتصال مباشر بالأقوال التفسيرية من كتب التفسير وعلوم القرآن .

*- مقدمة تفسير: الإكسير في علم التفسير تأليف:سليمان بن عبد القوي الطوفي ت٧١٦هـ، تناول تقسيم الخلاف في معاني الألفاظ، وأنها قسمان متضاد وغير متضاد، وبين كيفية التعامل مع كل قسم .

*- مقدمة تفسير التسهيل لعلوم التنزيل تأليف محمد بن جزي الكلبي ت٧٤١هـ؛ حيث ذكر اثني عشر وجها للترجيح بين أقوال المفسرين من غير تمثيل لها ولعله اكتفى بما سيورده في ثنايا تفسيره .

ب- ورود الترجيحات بين الأقوال التفسيرية أثناء التفسير، سواء بذكر علة الترجيح، أو دون ذلك.

جـ- المؤلفات المباشرة في القواعد الترجيحية بين الأقوال التفسيرية، ومن أشهرها: قواعد الترجيح عند المفسرين للدكتور حسين بن علي بن حسين الحربي، وهو يعد من أبرز الكتابات المعاصرة في قواعد الترجيح.

وقواعد التفسير للشيخ خالد بن عثمان السبت، والكتاب وإن كان في قواعد التفسير إلا أن هذه القواعد لا تخلو من احتوائها على قواعد ترجيحية لما بين قواعد التفسير وقواعد الترجيح من عموم وخصوص.

٤- المؤلفات في تأويل وبيان مشكل القرآن، وهي كثيرة جدا، ولها فوائد عظيمة للوقوف على ما يمكن أن يثار من شبهات حول بعض الآيات، وكيفية الرد على ذلك، ومن هذه المؤلفات: تأويل مشكل القرآن لابن قتيبة، ت: ٢٧٦هـ، وتنزيه القرآن عن المطاعن للقاضي عبدالجبار، ت: ٤١٥هـ، والبرهان في توجيه متشابه القرآن للكرماني ت ٥٠٥هـ

ثانيا: من مظان الترجيح المساعدة بين الأقوال في التفسير:

يحتاج المرجح بين الأقوال المنقولة والمعقولة في التفسير-بجانب المؤلفات الأصيلة في التخصص- إلى ما يعينه للوصول إلى مظان وجود الترجيح في تخصصات أخرى متعددة، منها:

*- في علم الحديث: شرح معاني الآثار ومشكلها.لأبي جعفر الطحاوي ت ٣٢٩هـ؛ فهو يسرد فيه ما وصل إليه من الآثار المروية في المسائل الفقهية عن رسول الله- صلى الله عليه وسلم-ثم يعقب بالنقد سندا ومتنا حتى يصل إلى رأي يقنع به.

*-في علم الفقه وأصوله، ومن المؤلفات المعنية فيه بالاختلافات، والترجيح بينهاوهي كثيرة، ومنها:اختلاف الأئمة العلماء لأبي المظفر يحيى بن محمد الشيباني ت ٥٦٠هـ، والمحصول في أصول الفقه للقاضي أبي بكر بن العربي المعافري ٥٤٣هـ، وروضة الطالبين وعمدة المفتين للإمام النووي ت ٦٧٦ه، وهو مختصر فتح العزيز بشرح الوجيز للرافعي ،ت :٦٢١هـ والذي هو بدوره شرح لكتاب الوجيز في فقه الشافعي لأبي حامد الغزالي، ت: ٥٠٥هـ

*- في المؤلفات اللغوية المعنية بالاختلاف في المسائل النحوية وغيرها، وهي كثيرة، ومنها: اختلاف النحويين لأبي العباس ثعلب، ت: ٢٩١هـ ، والإنصاف في مسائل الخلاف تأليف: عبدالرحمن بن محمد الأنباري، ت: ٥٧٧هـ .

المطلب الثالث

منهج المفسرين في الترجيح بين المنقول والمعقول

اعتنى المفسرون بذكر الأقوال التفسيرية وتعددها، وتباينت مناهجهم تجاه الترجيح بينها، وموجز ذلك:

١- ذكْر الأقوال التفسيرية مع الترجيح بينها عند تعذر الجمع، وبيان علة الترجيح، وممن اشتهر من المفسرين بهذا المنهج في جميع تفسيره غالبا: ابن جرير الطبري في: جامع البيان، ومن ذلك:عند تأويل قول الله-تعالى{لَهُمُ الْبُشْرَى فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ}[١]، ذكر الطبري رحمه الله في المراد ببشرى الحياة الدنيا أقوالا وعزاها إلى قائليها، وموجزها:

*-الرؤيا الصالحة يراها المؤمن أو ترى له.

*-ما يبشر به المؤمن في الدنيا عند الموت.

*- ما يبشر به المؤمن في الدنيا من قبل القرآن والسنة. ثم رجح ما رآه راجحا، ودلل له فقال: وأولى الأقوال في تأويل ذلك بالصواب أن يقال: إن الله -تعالى ذكره- أخبر أنّ لأوليائه المتقين البشرى في الحياة الدنيا، ومن البشارة في الحياة الدنيا: الرؤيا الصالحة يراها المسلم أو ترى له، ومنها بشرى الملائكة إياه عند خروج نفسه برحمة الله، ومنها: بشرى الله إياه ما وعده في كتابه وعلى لسان رسوله صلى الله عليه وسلم من الثواب الجزيل، وكل هذه المعاني من بشرى الله إياه في الحياة الدنيا بشره بها، ولم يخصص الله من ذلك معنى دون معنى، فذلك مما عمه جل ثناؤه : أن(لهم البشرى في الحياة الدنيا)، وأما في الآخرة فالجنة"[٢]

---

(١) سورة يونس الآية ٦٤

(٢) جامع البيان ١٢٤/١٥، وما بعدها باختصار وممن وافقه على هذا العموم والترجيح به: البيضاوي في أنوار التنزيل٢٠٦/٣، وأبوالسعود في إرشاد العقل السليم١٦٠/٤، والرازي في التفسير الكبير ٢٧٨/١٧، والشوكاني في فتح القدير ٥٢٠/٢.

٢- إيراد الأقوال التفسيرية مع الترجيح، لكن دون ذكر للعلة الترجيحية غالبا، وممن اشتهر بهذا المنهج: ابن عطية الأندلسي في تفسيره(١)

٣- إيراد الأقوال التفسيرية دون الترجيح بينها غالبا، وممن اشتهر بهذا المنهج: الماوردي في تفسيره: النكت والعيون، ومثال ذلك: المراد بالتنور وفورانه في قول الله تعالى{حَتَّى إِذَا جَاءَ أَمْرُنَا وَفَارَ التَّنُّورُ}(٢) فقد أورد ستة أقوال ذاكرا من قال بها دون ترجيح وملخصا: فقال: فيه ستة أوجه: أحدها: وجه الأرض، قاله ابن عباس. الثاني: أن التنور العين التي بالجزيرة « عين وردة، رواه عكرمة. الثالث: أنه مسجد بالكوفة من قبل أبواب كندة ، قاله علي بن أبي طالب رضي الله عنه. الرابع: أن التنور ما زاد على وجه الأرض فأشرف منها، قاله قتادة. الخامس: أنه التنور الذي يخبز فيه، قاله مجاهد. السادس: أن التنور هو تنوير الصبح، من قولهم: نور الصبح تنويراً ، وهو مروي عن علي رضي الله عنه(٣) .

---

(١) أورد أحد الباحثين المعاصرين طرقا متعددة لمنهج القاضي ابن عطية في إبراز القول الراجح ومثل لها من خلال تفسيره، وموجزها: ١-التنصيص على القول الراجح بدليله.
٢-اتنصيص على القول الراجح والحكم على غيره بالضعف.
٣-ترجيح القول دون ذكر دليله.
٤-ترجيح القول دون ذكر دليله مع تضعيف القول الآخر وعدم ذكر علة الضعف (الترجيح في التفسير عند الإمامين ابن عطية والشنقيطي من خلال تفسيريهما: المحرر الوجيز وأضواء البيان" عرض وموازنة، تأليف: شوقي هشام ، تحقيق: منصور كافي ، الناشر: جامعة الحاج لخضر- الجزائر ، د. ت

(٢) سورة هود من الآية ٤٠

(٣) (تفسير الماوردى) النكت والعيون ٤٧٢/٢، تحقيق : السيد بن عبد المقصود بن عبد الرحيم

المبحث الثاني

ضوابط الترجيح بين المنصوص عليه والمجتهد فيه في التفسير

تتنوع ضوابط الترجيح بين الأقوال التفسيرية المأثورة والاجتهادية حسب أسباب الاختلاف ودوافعه، وكذا نوع الاختلاف من تنوع وتضاد بين الأقوال، وهي بهذا التصور كثيرة ومتنوعة، ومن هذه العوامل- بإيجاز:

١- الترجيح بالنظائر القرآنية [١]، وهو من الدلائل المعتبرة عند العلماء[٢]، ويتأتى ذلك بـ:

أ- الترجيح بدلالة لفظة أو جملة في الآية ذاتها، أو قرينة تدل عليها، ومثال الأول: ما جاء من أقوال للمفسرين في المرادة بـ" المودة في القربى" في قول الله-تعالى{قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى}[٣]، وقد ذكر الطبري-رحمه الله الأقوال ومن قال بها، ثم رجح قائلا: "وأولى الأقوال فى ذلك بالصواب، وأشبهها بظاهر التنزيل قول من قال: معناه: قل لا أسألكم عليه أجرا يا معشر قريش، إلا أن تودّوني في قرابتي منكم، وتصلوا الرحم التي بيني وبينكم"[٤] ووافقه على هذا الترجيح كثير من أئمة التفسير وغيرهم كابن عطية وابن أبي حاتم والقرطبي وابن كثير وابن عاشور

(١) والمراد بالنظائر القرآنية: اللفظة أو الآية أو القراءة الصحيحة التي تبين أو ترجح قولا على آخر .

(٢) راجع: قواعد الترجيح عند المفسرين للحربي ٣١٢/١

(٣) سورة الشورى من الآية ٢٣

(٤) وإليه ذهب ابن عباس ومجاهد، وقتادة، وعكرمة، ومقاتل، والسدي، والضحاك، رضي الله عنهم.

وابن حجر والشوكاني [1]، ودلل الطبري-رحمه الله- لما رجحه بدلالة لفظة موضوعة في الآية فقال: "وإنما قلت: هذا التأويل أولى بتأويل الآية لدخول"في" في قوله:(إِلا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى)، ولو كان معنى ذلك على ما قاله من قال: إلا أن تودوا قرابتي، أو تقربوا إلى الله، لم يكن لدخول" في" في الكلام في هذا الموضع وجه معروف، ولكان التنزيل: إلا مودّة القُربى إن عُنِي به الأمر بمودّة قرابة رسول الله صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّم، أو إلا المودّة بالقُرْبَى، أو ذا القربى إن عُنِي به التودّد والتقرب. وفي دخول "في" في الكلام أوضح الدليل على أن معناه: إلا مودّتي في قرابتي منكم"[2]، ويؤيده ما أخرجه البخاري-رحمه الله- بسنده عن ابن عباس-رضي الله عنهما- أنه سئل عن قوله تعالى:{إِلا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى} فقال سعيد بن جبير: قربى آل محمد. فقال ابن عباس عَجِلْتَ إن النبي صلى الله عليه وسلم-لم يكن بطن من قريش إلا كان له فيهم قرابة، فقال: إلا أن تصلوا ما بيني وبينكم من القرابة [3] .

*- ومثال الثاني: وهو ما كانت دلالة ترجيحه وجود قرينة في الآية، ومنه في قول الله-تعالى{أُولَئِكَ الَّذِينَ اشْتَرَوُا الضَّلَالَةَ بِالْهُدَى فَمَا رَبِحَتْ تِجَارَتُهُمْ وَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ}[4]والآية جاءت في معرض الحديث عن المنافقين ببيان بعض صفاتهم الذميمة وقد أورد الطبري-رحمه الله- سؤالا حول معنى اشترائهم الضلالة بالهدى، وهم لم

(١) راجع: المحرر الوجيز ٣٠/٥-٣١، حيث ذكر هذا القول أولا وأن لم يصرح بالترجيح، تفسير ابن أبي حاتم ١٣٧/٢و ما بعدها، والقرطبي ٢١/١٦، ونيل الأوطار للشوكاني ٥٣٧/٤، وفتح الباري لابن حجر ٥٦٤/٨، والتحرير والتنوير ٨١/٢٥: ٨٤

(٢) جامع البيان ٥٣٠/٢١.

(٣) تفرد به البخاري في صحيحه، كتاب التفسير، باب: (قوله باب قوله إلا المودة في القربى) تحت رقم: ٤٥٤١

(٤) سورة البقره من الآية ١٦

يكونوا على الهدى أصلا حتى يستبدلوه بالضلالة، وذكر أقوالا أربعة في المعنى والمراد، ونسبها إلى قائليها، ثم رجح ما رآه راجحا مستندا إلى دلالةِ قرينةٍ في الآية وهي الاستبدال المترتب على الشراء فقال: والذي هو أولى عندي بتأويل الآية ما روينا عن ابن عباس وابن مسعود من تأويلهما قوله:{اشْتَرَوُا الضَّلَالَةَ بِالْهُدَى} أخذوا الضلالة وتركوا الهدى. وذلك أن كل كافر بالله فإنه مستبدلٌ بالإيمان كفرًا، باكتسابه الكفرَ الذي وُجد منه، بدلا من الإيمان الذي أمر به.... لأن كلّ مشترٍ شيئًا فإنما يستبدل مكانَ الذي يُؤخذ منه من البدل آخرَ بديلا منه. فكذلك المنافقُ والكافر، استبدلا بالهدى الضلالةَ والنفاق، فأضلهما الله، وسلبهما نورَ الهدى، فترك جميعَهم في ظلمات لا يبصرون(١).

ب- الترجيح بدلالة آية أو آيات أخرى، وهو ما يعبر عنه بتفسير القرآن بالقرآن، وهو كثير، ومنه في قول الله-تعالى{إِنَّهَا تَرْمِي بِشَرَرٍ كَالْقَصْرِ}(٢) اختلف المفسرون في معنى القصر على قولين:

١- أنه واحد القصور المبنية،

٢-الغليظ من الخشب ونحوه، وقد ذكر الطبري رحمه الله-القولين ومن قال بهما في معنى القصر ،ورجح الثاني بدلالة لفظة في الآية التالية فقال: "وأولى التأويلات به أنه القصر من القصور، وذلك لدلالة قوله{كَأَنَّهُ جِمَالَتٌ صُفْرٌ}(٣)على صحته، والعرب تشبه الإبل بالقصور المبنية "(٤) والملاحظ أن هذا الاختلاف من اختلاف التنوع إلا أن قرينة معتبرة رجحت أحد الأقوال.

---

(١) جامع البيان للطبري ٣١١/١-٣١٦

(٢) سورة المرسلات الآية ٣٢

(٣) سورة المرسلات الآية ٣٣

(٤) تفسير الطبري ٢٤٠/٢٩-٢٤١، وراجع تفسير ابن كثير ٢٩٩/٨؛ فقد ذكر القولين دون ترجيح.

جـ –الترجيح بدلالة القراءات القرآنية، وهذه القراءات قد تكون صحيحة[١]وقد تكون شاذة. [٢]

*– ودلالة القراءة الصحيحة حجة في البيان أو الترجيح بلا خلاف، ومن ذلك: ما جاء من أقوال في المراد بـ " يأتل" في قول الله تعالى {وَلاَ يَأْتَلِ أُوْلُواْ الْفَضْلِ مِنكُمْ وَالسَّعَةِ أَن يُؤْتُواْ أُوْلِي الْقُرْبَىَ وَالْمَسَاكِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ فِي سَبِيلِ اللّهِ}[٣] فقد اختلف العلماء في معنى" يأتل" من الألية وهي الحلف ،أم من ألوت بمعنى قصرت، ورجح جمهور المفسرين المعنى الأول لدلالة قراءة صحيحة في الآية وهي" (يتأل) بهمزة مفتوحة بين التاء واللام مع تشديد اللام مفتوحة،وهي قراءة أبي جعفر، وهي من الآلية على وزن فعيله من الألوة بفتح الهمزة وضمها وكسرها وهو الحلف أي ولا يتكلف الحلف أولا يحلف أولو الفضل أن لا يؤتوا[٤]، كما أن الترجيح قد عضد بحديث صحيح طويل في حادثة الإفك، وفيه: فَلَمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ هَذَا فِي بَرَاءَتِي قَالَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ رَضِيَ

(١) الترجيح بالقراءات الصحيحة من الأوجه المعتمدة عند المفسرين في تعضيد الأقوال المختارة وقد قرر كثير من العلماء أن تعدد القراءات بمثابة تعدد الآيات، قال النحاس رحمه الله» : إذا قرئ الحرف على وجوه فهو بمنزلة آيات كل واحدة تفيد معنى (إعراب القرآن ١٨٠/٤) بم واحدة تفيد معنى ّ 60 نزلة آيات كل 61 »فمتى ثبتت القراءة فلا يجوز ردها أو رد معناها

(٢) للمزيد من أقوال العلماء في حجية القراءات الشاذة في التفسير وبيان الأحكام يراجع على سبيل المثال: البحر المحيط للزركشي ١٢٤/٢، شرح الكوكب المنير ٣٥٧/١، والقراءات وأثرها في التفسير والأحكام ٣٨٩/١–٣٩٠.

(٣) سورة النور من الآية ٢٢

(٤) النشر في القراءات العشر؛ المؤلف: ابن الجزري؛لحافظ أبي الخير محمد بن محمد الدمشقي الشهير بابن الجزري، المتوفي سنة ٨٣٣،

اللَّهُ عَنْهُ وكَانَ يُنْفِقُ عَلَى مِسْطَحِ بْنِ أُثَاثَةَ لِقَرَابَتِهِ مِنْهُ وَاللَّهِ لَا أُنْفِقُ عَلَى مِسْطَحٍ شَيْئًا أَبَدًا بَعْدَ مَا قَالَ لِعَائِشَةَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى{وَلَا يَأْتَلِ أُولُو الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةِ أَنْ يُؤْتُوا إِلَى قَوْلِهِ غَفُورٌ رَحِيمٌ} فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ بَلَى وَاللَّهِ إِنِّي لَأُحِبُّ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لِي فَرَجَعَ إِلَى مِسْطَحٍ الَّذِي كَانَ يُجْرِي عَلَيْهِ (١)

*- ومن الثاني وهو الترجيح بدلالة القراءات الشاذة؛ فالبيان أو الترجيح بها حجة عند الجمهور، وما احتجاج الصححابة والتابعين ومن بعدهم من العلماء بالقراءات الشاذة بيانا وترجيحا منا ببعيد(٢)ومن ذلك ما جاء من أقوال في المراد بالفوم من قول الله تعالى{فَادْعُ لَنَا رَبَّكَ يُخْرِجْ لَنَا مِمَّا تُنْبِتُ الْأَرْضُ مِنْ بَقْلِهَا وَقِثَّائِهَا وَفُومِهَا وَعَدَسِهَا وَبَصَلِهَا قَالَ أَتَسْتَبْدِلُونَ الَّذِي هُوَ أَدْنَى بِالَّذِي هُوَ خَيْرٌ }(٣)وللعلماء أقوال ثلاثة في المراد بالفوم في الآية:

١-أنه الحنطة، وهو قول ابن عباس وقتادة والسدي، وعزاه ابن عطية والقرطبي إلى أكثر المفسرين، بل نسبه العكبري-رحمه الله إلى الجمهور.(٤)

٢-أنه الخبز، وممن نسب إليه هذا القول: مجاهد وابن زيد وعطاء، وهو قول لابن عباس كما أورده الثعالبي عن ابن أبي حاتم (٥) .

---

(١) راجع الحديث بطوله وتمامه في صحيح البخاري، كتاب الشهادات، باب تعديل النساء بعضِهن بعضاً ح: ٢٦٦١، وصحيح مسلم كتاب التوبه، باب في حديث الإفك وقبول توبة القاذف.

(٢) راجع على سبيل المثال للنماذج والأمثال كتاب: القراءات وأثرها في التفسير والأحكام للدكتور محمد بن عمر بازمول ١/ ٣٨٣ /:٣٩٠

(٣) سورة البقرة من الآية ٦١

(٤) راجع: المحرر الوجيز لابن عطية ١٥٣/١، والجامع لأحكام القرآن ٤٢٥/١

(٥) راجع: الجواهر الحسان للثعالبي ٢٠٥/١

٣- أنه الثوم المعروف، وممن قال به: ابن عباس والربيع بن أنس، وممن رجحه: الزمخشري وأبوحيان والطاهر ابن عاشور وغيرهم، ووجه الترجيح موافقة هذا القول لقراءة ابن مسعود (وثومها) بالثاء، كما أن هذا الترجيح موافق للسياق كما ذكر ابن كثير رحمه الله[١]، وكذا علل ابن عاشور رضاه لهذا القول بعلتي: موافقة العرب وسياق الكلام[٢] .

٢- الترجيح بدلالة السنة النبوية الصحيحة، ويتأتّى ذلك بـ:

أ- الترجيح بدلالة قول صريح للنبي-صلى الله عليه وسلم-في تفسير الآية، ومنه في قوله تعالى{وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَاضِرَةٌ إِلَى رَبِّهَا نَاظِرَةٌ}[٣]، فقد أورد المفسرون في معنى النظر في الآية قولان:

*-أنها تنظر إلى ربها،

*-أنها تنتظر الثواب من ربها.

قال ابن جرير رحمه الله-بعد ذكره للقولين ومن قال بهما: وأولى القولين في ذلك عندنا بالصواب القول الذي ذكرناه عن الحسن وعكرِمة، من أن معنى ذلك تنظر إلى خالقها" ثم ساق حديثا في هذا الصدد بسنده عن ابن عمر مرفوعا وفيه: قال:(إِلَى رَبِّهَا نَاظِرَةٌ) قال: تنظر كلّ يوم في وجه الله عزّ وجلّ"[٤]، والقول الثاني إنما جاء بدافع

(١) راجع: تفسير ابن كثير ١٠٢/١

(٢) راجع: التحرير والتنوير ٥٢٢/١-٥٢٣

(٣) سورة القيامة الآيتان ٢٢-٢٣

(٤) جامع البيان ٧٣/٢٤

المذهبية بالتأويل البعيد أو الشاذ أو الفاسد [١] وقد أفاض ابن كثير رحمه الله في ذكر الأحاديث الواردة في المعنى الأول وهو رؤية المؤمنين ربهم في الآخرة وقال بعدها: وهذا بحمد الله مجمع عليه بين الصحابة والتابعين وسلف هذه الأمة كما هو متفق عليه بين أئمة الإسلام، وهداة الأنام" ورد على من زعم خلاف ذلك في معنى الآية كالقول بأن إلى واحدة الآلاء، أو أن النظر بمعنى الانتظار؛ مبينا أن هذا تأويل بعيد وفاسد[٢] وعلي ذلك فالترجيح قد جاء بدلالة الأحاديث الصريحة في المعنى .

ب- الترجيح بدلالة فعل صريح للنبي-صلى الله عليه وسلم- يوضح معنى الآية أو يرجح أحد الأقوال فيها، ومنه قول الله{وَاتَّخِذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى}[٣] ؛ فقد ذكر المفسرون قولين في المراد بـ"المصلى" في الآية هل الدعاء أم الصلاة، وفي الصحيح عن جابر-رضي الله عنه- من حديث طويل في بيان صفة حج رسول الله-صلى الله عليه وسلم-"حتى إذا أتينا البيت معه استلم الركن فرمل ثلاثا ومشى أربعا ثم نفذ إلى مقام إبراهيم عليه السلام فقرأ{واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى} فجعل المقام بينه وبين البيت فكان أبي يقول(ولا أعلمه ذكره إلا عن النبي صلى الله عليه وسلم) كان يقرأ في

(١) أنكر المعتزلة ماجاء من آيات صريحة بأدلة صحيحة في روية المؤمنين ربهم يوم القيامة، وأولوها بتأويلات بعيدة وفاسدة مقدمين نتاج عقولهم على الصحيح والصريح من المأثور(يراجع لماذهبوا إليه على سبيل المثال: تنزيه القرآن عن المطاعن للقاضي المعتزلي عبدالجبار، صـ ١٥٩، تفسير الكشاف للزمخشري المعتزلي ١٨٨/٢، مع الانتصاف فيما تضمنه الكشاف من الاعتزال المطبوع بزيل الكشاف لابن المنير، وللرد يراجع على سبيل المثال:الفصل في الملل والأهواء والنحل لابن حزم ٣/٣-٤، والتفسير الكبير للرازي ٧٨/١٧-٧٩

(٢) راجع تفسير ابن كثير ١٢٨/١٥: ١٣٠

(٣) سورة البقرة من الآية ١٢٥

الركعتين قل هو الله أحد وقل يا أيها الكافرون ثم رجع إلى الركن فاستلمه"(١)، وقد أورد الطبري القولين ومن قال بهما ثم رجح بأنه الصلاة لفعل النبي-صلى الله عليه وسلم- فقال" وهذا القول هو أولى بالصواب، لما ذكرنا من الخبر عن عمر بن الخطاب(٢)وجابر ابن عبد الله، عن رسول الله"(٣)؛ فهو ترجيح بفعل صحيح صريح للنبي-صلى الله عليه وسلم.

جـ- الترجيح بدلالة قول أو فعل حكمي(٤) للنبي-صلى الله عليه وسلم- ومنه: من أقوال في المخاطب، والمراد بالناس في قول الله{ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ}(٥) وقد ذكر القرطبي رحمه الله قولين في المعنى؛ الخطاب لقريش خاصة بدعوتهم للوقوف بعرفه مع عامة الحجيج، والثاني المخاطب جملة الأمة والمراد بالناس إبراهيم عليه السلام، ورجح بينهما بقول حكمي للنبي فقال: والصحيح القول الأول، واستدل له بما روي عن عائشة رضي الله عنها-قالت: كانت قريش ومن دان دينها يقفون بالمزدلفة، وكانوا يسمون الحمس وكان سائر العرب يقفون بعرفات، فلما جاء الإسلام أمر الله نبيه صلى الله عليه وسلم أن يأتي عرفات، ثم يقف بها، ثم يفيض منها؛ فذلك قوله تعالى{ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ}(٦)ثم قال: وهذا نص صريح، ومثله كثير صحيح، فلا معول على غيره من الأقوال.(٧).

---

(١) صحيح مسلم، المؤلف: مسلم بن الحجاج أبو الحسين القشيري النيسابوري، كاب الحج، باب حجة النبي صلى الله عليه و سلم، ح: (١٢١٨).

(٢) ويعني به حديث موافقات عمر-رضي الله عنه في نزول بعض الآيات، راجع البخاري، كاب التفسير،باب قوله{واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى} ح: ٤٢١٣

(٣) جامع البيان ٣٨/٢

(٤) وأعني به ما كان من أقوال وأفعال للصحابه مما له حكم المرفوع إلي النبي-صلى الله عليه وسلم فيما لا مجال للعقل فيه .

(٥) سورة البقرة من الآية ١٩٩

(٦) البخاري ، كتاب التفسر،ح: ٤٥٢٠ كتاب الحج، ح: ١٦٦٥ ومسلم ، كتاب الحج، ح: ٢٩٥٤.

(٧) يُنظر: الجامع لأحكام القرآن، المؤلف: أبو عبد الله محمد بن أحمد شمس الدين القرطبي (المتوفى : ٦٧١ هـ)، ٤٢٧/٢-٤٢٨، المحقق : هشام سمير البخاري،

٢ــ الترجيح بدلالة الإجماع، ذكر العلماء الاتفاق على وقوع الإجماع، والعلم به، ونقله[١]،وبالتالي الترجيح به، ومن صوره: أ- الإجماع لبيان صحة قول وفساد غيره لوجود التعارض الذي لا يمكن دفعه بين الأقوال، ومن ذلك: الإجماع على أن المراد من قول الله تعالى{مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ بِفَاتِنِينَ}[٢]:ما أنتم بمضلين أحدا إلا من أراد الله له الضلال، وذكر الطبري وابن أبي حاتم وجل المفسرين هذا القول[٣]بل حكى الزجاج-رحمه الله الإجماع على على هذا المعنى ونقله عنه القرطبي-رحمه الله[٤] وخالف هذا الإجماع: القدرية وتبعهم المعتزلة إيمانا منهم بأن الله لا يخلق أفعال العبد بل العبد خالق لأفعال نفسه[٥].

ب- الترجيح بالإجماع لبيان تقديم قول على غيره، وهو من اختلاف التنوع، ومنه: بيان المراد من الحق في قول الله تعالى {بَلْ كَذَّبُوا بِالْحَقِّ لَمَّا جَاءَهُمْ}[٦] أورد الماوردي أن الإجماع قائم على أن المراد بالحق في الآية هو القرآن [٧] ونقل هذا الإجماع القرطبي في جامعه[٨] والشوكاني في فتح القدير[١]، ولم يذكر كثير من أئمة التفسير غير

(١) راجع: الرسالة للشافعي صـ ٥٣٤، تحقيق: أحمد شاكر، والإحكام للآمدي ١٩٦/١

(٢) سورة الصافات الآية ١٦٢

(٣) راجع: جامع البيان للطبري١٢٣/٢١، وذكره ابن أبي حاتم وعزاه إلى ابن عباس ٩٣/٢، ٩٣/٢،

(٤) ١٣٥/١٥

(٥) وقد سبق الحديث عن عقيدتهم في مسألة خلق الأفعال والرد عليهم في مبحث بما يغني عن إعادتها .

(٦) سورة ق من الآية ٥

(٧) راجع: تفسير الماوردى (النكت والعيون) ٣٤١/٥،المؤلف: أبو الحسن علي بن محمد بن بن حبيب الماوردي البصري،

(٨) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ٤/١٧.

غير هذا القول كالطبري[٢] والنيسابوري[٣]، والخازن[٤]، ومع هذا الإجماع فقد وردت أقوال أخرى للعلماء في المراد من الحق في الآية منها :البعث أو الرسول صلى الله عليه وسلّم، أو النبوة الثابتة بالمعجزات، أو الإسلام[٥] ولاتعارض بين الأقوال والاختلاف في الألفاظ فحسب، ولعل حكاية الإجماع على معنى القرآن لأنه أشملها ومآل المعاني كلها إليه-والله أعلم

٤- الترجيح بدلالة أقوال السلف-رضي الله عنهم.،وهو من الوجوه الترجيحية المعتبرة لدى العلماء[٦]، ومن صوره :

الترجيح برد الأقوال الفاسدة، ومن أمثلته: في بيان قول الله تعالى{وَإِنْ نَكَثُوا أَيْمَانَهُمْ مِنْ بَعْدِ عَهْدِهِمْ وَطَعَنُوا فِي دِينِكُمْ فَقَاتِلُوا أَئِمَّةَ الْكُفْرِ إِنَّهُمْ لَا أَيْمَانَ لَهُمْ لَعَلَّهُمْ يَنْتَهُونَ}[٧] ؛ فهذه الآية نزلت في رؤوس الكفر وأئمته من أهل مكة دل على ذلك اعتبارات عدة منها: أسباب النزول، كما أن السياق فيهم، وبهذا قال السلف من الصحابة والتابعين مع اختلاف في التعيين ، ومع هذه الاعتبارات إلا أن أصحاب التأويلات

---

(١) تفسير الشوكاني ٢٥/٧.

(٢) راجع: جامع البيان للطبري ٣٢٩/٢٢.

(٣) راجع: الكشف والبيان ــ المؤلف: لأبي إسحاق أحمد بن محمد بن إبراهيم الثعلبي النيسابور، ٩٤/٩.

(٤) تفسير الخازن المسمى لباب التأويل في معاني التنزيل ، المؤلف : علاء الدين علي بن محمد بن إبراهيم البغدادي الشهير بالخازن،٢٣٤/٦.

(٥) يُنظر: معالم التنزيل، المؤلف: محيي السنة ، أبو محمد الحسين بن مسعود البغوي [المتوفى ٥١٦ هـ]، ١٤٢/١، والبحر المحيط لأبي حيان ٩٢/٨، والكشاف للزمخشري، ٣٨٤/٤، وفتح القدير للشوكاني ٧٢/٥، وروح المعاني ١٧٥/٢٦.

(٦) راجع: قواعد الترجيح للحربي ٢٧١/١

(٧) سورة التوبة الآية ١٢

الفاسدة من الخوارج والشيعة يذهبون بالتأويل مذاهب فاسدة بأقوال كاسدة خدمة لمذابهم؛ فالخوارج يستدلون بهذه الآية وما يشبهها على تكفير مخالفيهم وعلى رأسهم علي بن أبي طالب، يقول الطبري-رحمه الله: بعد أن بين أن المراد بأئمة الكفر" وهم الذين نكثوا عهد الله، وهمُّوا بإخراج الرسول" رد عل أهل التأويل الفاسد بقوله: "وليس والله كما تأوَّله أهل الشبهات والبدع والفِرَى على الله وعلى كتابه(١)، وهو-رحمه الله يعني بأهل الشبهات والبدع كما قال المحقق-رحمه الله: "الخوارج فهم يستدلون بهذه الآية على قتال من خالفهم من أهل القبلة، ويستحلون بها دماءهم وأموالهم(٢)-عاملهم الله بما يستحقون، وكما ضل الخوارج بهذا التأويل الفاسد جاء الشيعة بتأويلات أكثر ضلالا فهم ينسبون زوراً-الى علي بن أبي طالب أنه وصف معاوية ومن معه من أهل صفين بأنهم من أئمة الكفر وأن الآية ممن تعنيهم، كما نسبوا إلي الحسين-رضي الله عنهما قوله في طلحة والزبير-رضي الله عنهما: أنهما كانا إمامين من أئمة الكفر.(٣)، والاختلاف اختلاف تناقض، ودور الترجيح هنا: بيان الصحيح من السقيم. وقد يكون الترجيح بقول السلف لتقديم قول على غيره مع صحة الجميع، ويكون من اختلاف التنوع ، ومنه ما جاء من أقوال في المعنى والمراد من تسليم الله للمؤمنين في قول الله تعالى:{ وَلَوْ أَرَاكَهُمْ كَثِيرًا لَفَشِلْتُمْ وَلَتَنَازَعْتُمْ فِي الْأَمْرِ وَلَكِنَّ اللَّهَ سَلَّمَ إِنَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ}(٤) وقد ذكر العلماء للمعنى والمراد أقوالا خمسة ملخصها: سلمهم من الفشل والتنازع ، سلم أمرهم بإظاهرهم على عدوهم، سلم أمره فيهم، سلمهم من الهزيمة يوم بدر، سلمهم من العدو، ولكل قول قائليه من السلف، والظاهر أن الاختلاف تنوعي

(١) جامع البيان للطبري ١٤/١٥٥، بتحقيق الشيخ أحمد محمد شاكر

(٢) المرجع السابق في ذات الصفحة

(٣) راجع: التبيان في تفسير القرآن للطوسي ٩/٢٣٢، تحقيق: أحمد حبيب قصير العاملي ، والميزان في تفسير القرآن للطباطبائي ٣٩/٣١٢.

(٤) سورة الأنفال من الآية ١٤٣

تكاملي والقول الأول هو عمدتها وما بعده من آثاره لذا رجحه بعض المفسرين كالطبري والرازي لدلالة قوله تعالى–في الاية{ولو أراكهم كثيرا لفشلتم ولتنازعتم في الأمر}؛ فجاء الاستثناء من ذلك(١).

٥- الترجيح بمقتضى ظاهر القرآن ومعهود خطابه، والترجيح بمقتضى الظاهر يأتي: لتقديم بعض الأقوال أو رد بعضها:

ومن الأول قوله تعالى{رَبَّنَا وَاجْعَلْنَا مُسْلِمَيْنِ لَكَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِنَا أُمَّةً مُسْلِمَةً لَكَ}(٢)هل المراد بالأمة الجماعة الموصوفةبالاسلام والانقياد أم أمة خاصة، وإلى الثاني ذهب السدي كما رواه عنه ابن جرير حيث قال" يعنيان أمة العرب،وعلق عليه بقوله: وهذا قول يدل ظاهر الكتاب على خلافه، ثم بين ما يدل عليه هذا الظاهر ثم قال:" فلا وجه لقول من قال: عني إبراهيم بدعائه ذلك فريقا من ولده بأعيانهم دون غيرهم إلا التحكم الذي لا يعجز عنه أحد"(٣) وهو من اختلاف التنوع.

ومن الثاني: وهو اعتبار معهود القرآن من كلمه وهو من الاعتبارات المرجحة قولا على آخر أو المصححة قولا دون غيره: ومثال ذلك: المراد بالنجوم من قول الله تعالى{فلا أقسم بمواقع النجوم} (٤) فقيل المراد بها: آيات القرآن، ومواقعها: نزولها شيئا بعد شيئ، وقيل:هي النجوم المعروفة، ومواقعها: إما مطالعها ومساقطها، وإما منازلها، وإما بانكدارها وانتثارها عند قيام الساعة، وقد أورد الطبري رحمه الله هذه الأقوال ومن قال بها ثم رجح معللا بقرينة معهود القرآن في غالب استعمالاته

(١) راجع: جامع البيان ٥٧١/١٣، وتفسير ابن أبي حاتم ١٧٠٩/٥، وتفسير القرآن العظيم لابن كثير ٦٩/٤، والرازي ٤٨٨/١٥، والماوردي ٣٣٢/٢

(٢) سورة البقرة من الآية ١٢٨

(٣) جامع البيان ٧٤/٣ .

(٤) الآية ٧٥ من سورة الواقعة

فقال:"وأولى الأقوال في ذلك بالصواب قول من قال: معنى ذلك: فلا أقسم بمساقط النجوم ومغايبها في السماء"(١) وقد جاء الترجيح بعلة أن معهود الخطاب في القرآن حيث تذكر النجوم فالمراد بها المعروفة، كما أنه الظاهر.

الترجيح بدلالة السياق، وهي من الدلائل المعتبرة، يقول العز بن عبدالسلام-رحمه الله-في معرض حديثه عن دلالات الترجيح بين الأقوال التفسيرية: "... وإذا احتمل الكلام معنيين، وكان حمله على أحدهما أوضح وأشد موافقة للسياق كان الحمل عليه أولى"(٢)، وأسوق لذلك مثالا؛ قول الله-تعالى: {أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالُ إِذَا فَرِيقٌ مِنْهُمْ يَخْشَوْنَ النَّاسَ كَخَشْيَةِ اللَّهِ أَوْ أَشَدَّ خَشْيَةً}(٣) وقد تباينت كلمة المفسرين في المراد بمن" قيل لهم كفوا أيديكم"؛ فبعضهم يرى أنهم جماعة من المؤمنين، وبعضهم يرى أنهم المنافقون، وبعضهم يرى أنها نزلت في شأن اليهود، ويأتي السياق ليحسم الخلاف، ولعل الراجح أنها في شأن المنافقين لأن سياق الآيات يرجح ذلك كما أورده الرازي-رحمه الله من أن الصفات الواردة في الآية هي من صفات المنافقين مثل شدة خشية الناس ، وإلقاء اللوم على الرسول عند النوازل ونحو ذلك(٤) .

٧- الترجيح بدلالة صحيح اللغة والغالب من استعمال العرب، وهي دلالة معتبرة في الترجيح بين الأقوال، قال ابن جرير رحمه الله مبينا وجوب حمل كتاب الله تعالى على أصح الوجوه العربية وأشهرها: "وإنما يوجه الكلام إلى الأغلب المعروف في استعمال

(١) يُنظر: جامع البيان للطبري١٤٦/٢٣، وما بعدها، وراجع التفسير الكبير للرازي ١٦٣/٢٩ وما بعدها .

(٢) الإشارة إلى الإيجاز في بعض أنواع المجاز للشيخ العز بن عبدالسلام، صـ ٢٢٠، ط: دار الحديث -القاهرة .

(٣) سورة آل عمران من الآية ٧٧

(٤) راجع: مفاتيح الغيب للرازي ١٧٤/١٠-١٧٥

الناس من معانيه، دون الخفي، حتى تأتي بخلاف ذلك مما يوجب صرفه إلى الخفي من معانيه حجة يجب التسليم لها من كتاب،أو خبر عن الرسول صلى الله عليه وسلم، أو إجماع من أهل التأويل[١]، ومنه ما جاء من أقوال في معنى قوله تعالى {وجوه يومئذ ناضرة إلى ربها ناظرة} وتأويل البعض بأن:{إلى} واحد الآلاء، وهذا القول ذكره ابن عطيه وعزاه إلى بعض المعتزلة[٢]، وكذا أورده القشيري كما عند القرطبي بصيغة التمريض؛ وقيل ودلل على بطلانه من حيث اللغة" لأن واحد الآلاء يكتب بالألف لا بالياء [٣]، ولم يحدد قائله، وإن كان الظاهر أنه من أقوال المعتزلة تأييدا لما يذهبون إليه من استحالة رؤية الله في الآخرة، إلا أن تأويلهم هذا تكذبه دلالة اللغة الصحيحة، والله أعلى وأعلم .

(١) راجع: مفاتيح الغيب للرازي ، مرجع سابق ٥٠٩/٧

(٢) يُنظر: المحرر الوجيز ٣٧٧/٥

(٣) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ١١٠/١٩

خاتمة البحث

الحمد لله الذي بفضله ينعم الأنام ، وبهديه يسلم الختام ، والصلاة والسلام على رمز الكمال، وكمال التمام، وعلى آله وصحبه ومن تبعهم من أهل الإنعام، وبعد؛ فلعل مسك الختام يكون بإيراد بعض النتائج والتوصيات التي ظهرت لي خلال جولتي المباركة في موضوع هذا البحث المتواضع، وهي:

أولا : أهم النتائج :

١- أن الجمع بين المنقول والمعقول من الأقوال التفسيرية أمر ممكن عقلا وواقع فعلا

٢- لا تعارض بين المنقول والمعقول إذا توافرت الشروط والضوابط المحصنة للخلل والفساد

٣- أن جل الترجيح بين الأقوال التفسيريه إنما هو من باب التوافق والتكامل وليس التعارض والتناقض

٤- أن اختلاف التناقض والتعارض بين الأقوال التفسيرية إنما لأجل المذهبية البغيضة والهوى السقيم

ثانيا: أولى التوصيات:

توصي الدراسة المشتغلين ببيان النص القرآني من المفسرين وغيرهم بضرورة الوقوف على التأويلات المنحرفة للفرق التى خرجت بها عن هدايات القرآن ومقاصده، من غير ضوابط معتبرة من شرع أو عقل أو لغة، حتى لا يغتر بها ضعاف الإيمان وسطحي الفكر ومحبي اللهو، وحتى لا تكون معاول هدم في كيان الأمة بجميع مكوناتها.

أهم المصادر والمراجع

*-الإبان عن أصول الديانة، المؤلف علي بن اسماعيل بن أبي بشر الأشعري؛ أبو الحسن ، دار الأنصار، الفاهرة ، ط:١، ١٣٩٧ هـ ، تحقيق : د. فوقية حسين محمود.

*- الاتجاه العقلي في التفسير، تأليف: نصر حامد أبوزيد، دار التنوين-بيروت، الطبعة: ١، في ١٨٩٢م

*- الاتجاهات المحرفة في التفسير في العصر الحديث، د/عادل بن علي، دار الوطن للنشر في: ١٤٣١هـ

*- الإتقان في علوم القرآن، جلال الدين السيوطي، دار الفكر، في ٢٠٠٥م، ت: سعيد المندوب،

*- الإسرائيليات والموضوعات فى كتب التفسير للدكتور: محمد بن محمد أبو شهبة، مكتبة السنة، ط: ٤، د. ت

*- أصول التفسير وقواعده، تأليف: الشيخ خالد عبدالرحمن العك، ط: دار دار النفائس-دمشق، ط: ٢في ١٤٠٦ه

*- إعلام الموقعين لابن القيم، تحقيق: عصام الدين الصبابطي، ط: دار الحديث-القاهرة، ط:١،في: ١٤١٤هـ

*- البرهان في علوم القرآن، المؤلف : محمد بن بهادر بن عبد الله الزركشي أبو عبد الله، الناشر : دار المعرفة – بيروت ، في ١٣٩١، تحقيق : محمد أبو الفضل إبراهيم.

*- التراث والتجديد من العقيدة إلى الثورة، حسن حنفي، المركز الثقافي، في ١٤٠٥هـ ، ط: ١، ت: إبراهيم الإبياري.

*- الترجيح في التفسير عند الإمامين ابن عطية والشنقيطي من خلال تفسيريهما: المحرر الوجيز وأضواء البيان "عرض وموازنة، تأليف: شوقي هشام، تحقيق: منصور كافي، الناشر: جامعة الحاج لخضر-الجزائر، د.ت

*- تفسير ابن أبى حاتم، المؤلف: الإمام الحافظ أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي، ت: ٣٢٧ هـ ، دار النشر: المكتبة العصرية - صيدا، تحقيق: أسعد محمد الطيب.

*- تفسير ابن كثير المسمى(القرآن العظيم)،المؤلف: أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي ت: ٧٧٤ هـ المحقق: سامي بن محمد سلامة، الناشر : دار طيبة للنشر والتوزيع،ط:٢ في ١٤٢٠هـ

*- تفسير أبي السعود (إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم) المؤلف : محمد ابن محمد العمادي أبو السعود، الناشر : دار إحياء التراث العربي - بيروت
*- تفسير البيضاوي، دار النشر: دار الفكر-بيروت

*- تفسير التابعين، عرض ودراسة مقارنة، تأليف: محمد بن عبدالله بن علي الخضيري بجامعة محمد بن سعود، الإسلامية، ط: دار الوطن للنشر، في ١٤٢٠هـ

*- تفسير الصحابة في جامع البيان، للإمام الطبري للباحثة: عائشة الهيلالي، رسالة مقدمة لجامعة محمد الخامس كلية الآداب - المغرب لعام ١٩٨٨م.

*-تفسير الشوكاني (فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير)،المؤلف محمد بن علي الشوكاني، ط: دار النشر: دار الفكر - بيروت، وعالم الكتب .

*- تفسير الطبري المسمى(جامع البيان في تأويل القرآن)، المؤلف: محمد بن جرير بن يزيد الآملي، أبو جعفر الطبري، ت:٣١٠ هـ المحقق : أحمد محمد شاكر، الناشر: مؤسسة الرسالة، ط: ١في ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م

*-تفسير القرطبي (الجامع لأحكام القرآن، المؤلف: أبو عبد الله محمد بن أحمد شمس الدين القرطبي (ت: ٦٧١ هـ)، المحقق هشام سمير البخاري، الناشر: دار عالم الكتب، الرياض، المملكة العربية السعودية، الطبعة : ١٤٢٣ هـ

*- تفسير العسكري المنسوب إلى الحسن بن علي العسكري الشيعي:٣٩٨/٢، تحقيق ونشر مدرسة الامام المهدي قم المقدسة، ط:١ في: ١٤٠٩ ه،

*- تفسير الماوردى النكت والعيون، المؤلف : أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب الماوردي البصري، دار النشر : دار الكتب العلمية - بيروت / لبنان -تحقيق : السيد بن عبد المقصود بن عبد الرحيم

*- تفسير الميزان (الميزان في تفسير القرآن) محمد حسين الطباطبائي الشيعي، منشورات جماعة المدرسين في قم-إيران

*-التفسير والمفسرون د. محمد حسين الذهبي تحت عنوان (المنهج الذي يجب على المفسر أن ينهجه في تفسيره) ، مطبعة المدني ــ نشر مكتبة وهبة مصر (د. ت).

*- حاشية الدسوقي على الشرح الكبير شمس الدين الشيخ محمد عرفه الدسوقي على الشرح الكبير لابي البركات أحمد الدردير وبهامشه الشرح المذكور، طبع بدار إحياء الكتب العربية عيسى البابى الحلبي وشركاه

*- الرسالة للشافعي، تحقيق: أحمد شاكر

*- سنن أبي داود، سليمان بن الأشعث السجستاني ، دار الكتاب العربي- بيروت، (بدون).

*- سنن البيهقي الكبرى، المؤلف: أحمد بن الحسين بن أبو بكر البيهقي، الناشر : مكتبة دار الباز - مكة المكرمة ،في ١٤١٤، تحقيق : محمد عبد القادر عطا.

*- سنن الترمذي، محمد بن عيسى الترمذي السلمي، تحقيق: أحمد محمد شاكر، دار إحياء التراث العربي،

*- سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة، محمد ناصر الدين الألباني، دار المعارف- الرياض، ط/١في ١٤١٢هـ

*- شرح العقيدة الطحاوية، المؤلف: محمد ناصر الدين الألباني، الناشر: المكتب الإسلامي-بيروت،ط٢- ١٤١٤ ه

*-شرح نهج البلاغة لابن ابى الحديد بتحيق محمد أبو، الفضل ابراهيم دار احياء الكتب العربية عيسى البابي

*- صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، المؤلف : محمد بن حبان بن أحمد أبو حاتم التميمي البستي، الناشر : مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة الثانية ، ١٤١٤ - ١٩٩٣، تحقيق : شعيب الأرنؤوط

*- العدة في أصول الفقه، المؤلف: القاضي أبو يعلى ، محمد بن الحسين بن محمد بن خلف ابن الفراء (ت: ٤٥٨هـ)، حققه: د أحمد بن علي بن سير المباركي، جامعة الملك محمد بن سعود الإسلامية ،ط٢ : الثانية ١٤١٠ هـ

*- فتح الباري شرح صحيح البخاري، المؤلف : أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي الناشر : دار المعرفة - بيروت ، ١٣٧٩، تحقيق : أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي

*- فصول في أصول التفسير للدكتور مساعد الطيار، وما بعدها، دار ابن الجوزي الرياض، ط:٣، في:١٤٢٠ه

*- الفهرست، المؤلف: محمد بن إسحاق أبو الفرج النـــديم، الناشـــر: دار المعرفـــة – بيروت، ١٣٩٨هـــ

*- القراءات وأثرها في التفسير والأحكام للدكتور محمد بـــن عمـــر بـــازمول ، ط: دار الهجرة، ط:١، في ١٤١٧هـــ

*- قواعد الترجيح عند المفسرين –دراسة نظرية تطبيقية ، تأليف الدكتور/حسين بـــن علي بن حسين الحربي، ط: دار القاسم الرياض، ط:١، في ١٤١٧هـــ ١٩٩٦م.

*- قواعد التفسير جمعا ودراسة، المؤلف: خالد بن عثمان الســـبت، دار ابـــن عفـــان السعودية ط: ١، في: ١٤١٧هـــ.

*- لسان العرب، أبو الفضل ؛ جمال الدين محمد بن منظور، ط: دار صـــادر–بيـــروت، الثالثة في ١٤١٤هـــ

*- مسند الإمام احمد بن حنبل وبهامشه منتخب كنز العمال في سنن الاقوال والافعـــال، دار صادر بيروت

*- مسند أبي يعلى؛ أحمد بن علي بن المثنى أبو يعلى الموصـــلي التميمـــي ، تحقيـــق: حسين سليم أسد، دار المأمون للتراث

*- معجم مقاليد العلوم في الحدود والرسوم، المؤلف : أبو الفضل عبد الـــرحمن جـــلال الدين السيوطي نشر: مكتبة الآداب – القاهرة / مصر – ١٤٢٤ هـــ – ٢٠٠٤ م الطبعة : الأولى تحقيق : أ.د محمد إبراهيم عبادة

*- مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، المؤلف : جمال الدين أبو محمد عبدالله بن يوسف ابن هشام الأنصاري الناشر: دار الفكر– بيروت، الطبعة السادسة ، ١٩٨٥، تحقيق د.مازن المبارك ومحمد علي حمد الله

*- مناهل العرفان في علوم القرآن، المؤلف: محمد عبدالعظيم الزرقاني، دار الفكر- بيروت ، ط٢، ١٩٩٦م تحقيق: مكتب البحوث والدراسات

*- منهج الزمخشري في تفسير القرآن وبيان إعجازه للدكتور مصطفى الصاوي الجوين ط:٢ /دار المعارف مصر

*- من العقيدة إلى الثورة ، حسن حنفي، بدون ناشر

*- الموافقات في أصول الشريعة، لأبي إسحاق الشاطبي، ت: محمد عبدالله دراز، المكتبة التوفيقية-القاهرة.،

*- نقد الخطاب الديني حامد أبوزيد، دار سينا للنشر، في ١٩٩٢م

*- نقد النص، علي حرب، المركز الثقافي العربي-بيروت، في ٢٠٠٥، الطبعة الرابعة،

- النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر، تحقيق: ربيع بن هادي عمير، ط: المجلس العلمي بالجامعة، الإسلامية بالمدينة المنورة، ط:١في:١٤٠٤

فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة
المقدمة	٦
الفصل الأول : النص والاجتهاد في التفسير تأصيل وتقويم . **وفيه** :	١٠
المبحث الأول: التفسير بالمأثور تأصيل وتقويم	١٢
المبحث الثاني: التفسير بالاجتهاد تأصيل وتقويم	١٦
الفصل الثاني :الجمع في التفسير بين المنصوص عليه والمجتهد فيه. **وفيه**	١٨
المبحث الأول: مدى إمكانية الجمع بين المنقول ولمعقول في التفسير	١٨
المبحث الثاني: أسباب الخطأ في التفسير عند الجمع بين المعقول والمنقول.	٢٧
المبحث الثالث: ضوابط الجمع في التفسير بين المنفول والمعقول	٣٥
الفصل الثالث :الترجيح في التفسير بين المنقول والمعقول . **وفيه**:	٤٠
المبحث الأول: الترجيح بين المنقول والمعقول؛ مواطنه ومظانه ومنهج المفسرين فيه. **وفيه** :	٤٠
المطلب الأول : مواطن الترجيح: لا يتأتّى الترجيح بين الأقوال التفسيرية إلا عند الاختلاف، وهذا الاختلاف قد يكون .	٤٠
المطلب الثاني : مظان الترجيح .	٤٣
المطلب الثالث :منهج المفسرين في الترجيح بين المنقول والمعقول	٤٦
المبحث الثاني :ضوابط الترجيح بين المنصوص عليه والمجتهد فيه في التفسير .	٤٨
الخاتمة	٦٢
المصادر والمراجع	٦٣
فهرس الموضوعات	٦٩